E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1997/90
22 January 1997
ARABIC
Original: SPANISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

تقديم المساعدة إلى غواتيمالا في ميدان حقوق الإنسان

تقرير الخبيرة المستقلة، السيدة مونيكا بينتو، عن حالة حقوق الانسان في غواتيمالا، المقدم وفقا لقرار اللجنة ١٩٩٦/٥٩ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٢٧٠

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٥	٣
أولا - برنامج عام ١٩٩٦	٦ - ١٢	٤
ثانيا - غواتيمالا: بيانات عن ١٩٩٦	١٣ - ١٤	٦

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثالثا -	الحقوق المدنية والسياسية	١٥ - ٥٢	٧
	ألف - الحق في الحياة. الحق في السلامة	١٥ - ١٦	٧
	باء - إقامة العدل	١٧ - ٣٦	٧
	جيم - نظام السجون	٣٧ - ٤١	١٢
	دال - أمن المواطنين	٤٢ - ٤٥	١٣
	هاء - المضايقات والتهديدات	٤٦ - ٤٩	١٤
	واو - حرية التعبير والإعلام والاتصالات	٥٠ - ٥٢	١٥
رابعا -	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٥٣ - ٦٦	١٦
	ألف - الحق في ظروف عمل كريمة ومنصفة. الحقوق النقابية	٥٣ - ٥٧	١٦
	باء - الحق في الصحة	٥٨ - ٥٩	١٧
	جيم - الحق في التعليم	٦٠	١٧
	دال - مشكلة الأرض	٦١ - ٦٦	١٧
خامسا -	المجموعات الضعيفة	٦٧ - ٩٦	١٩
	ألف - الأغلبية الأصلية	٦٨ - ٧٠	١٩
	باء - المشردون	٧١ - ٨٧	٢٠
	جيم - الأطفال	٨٨ - ٩١	٢٣
	دال - النساء	٩٢ - ٩٦	٢٤
سادسا -	الاستنتاجات والتوصيات	٩٧ - ١١٢	٢٥
المرفق:	برنامج عمل الخبيرة أثناء زيارتها الرابعة لغواتيمالا		

مقدمة

١- ظلت لجنة حقوق الإنسان تنظر في مسألة حقوق الإنسان في غواتيمالا منذ دورتها الخامسة والثلاثين في عام ١٩٧٩. وفي عام ١٩٨٣، قام رئيس اللجنة بتعيين الفايكونت كولفيل كولروس (المملكة المتحدة) مقرراً خاصاً، تكون ولايته هي إجراء دراسة تفصيلية لحقوق الإنسان في غواتيمالا. وفي عام ١٩٨٦، غيّرت اللجنة لقبه ليصبح الممثل الخاص، ولتكون ولايته هي تلقي وتقييم المعلومات الواردة من الحكومة حول تنفيذ التشريعات الجديدة الرامية إلى حماية حقوق الإنسان. وفي عام ١٩٨٧، أُنهيت ولاية الممثل الخاص، وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يعين خبيراً بقصد مساعدة الحكومة على اعتماد التدابير الضرورية لاستعادة حقوق الإنسان في وقت لاحق. وعـُين السيد هيكتور غروس إسبيل (أوروغواي) لذلك الغرض، الى أن استقال في عام ١٩٩٠. وفي العام نفسه، طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يعين خبيراً مستقلاً كممثل له لبحث حالة حقوق الإنسان ولمواصلة تقديم المساعدة إلى الحكومة في ميدان حقوق الإنسان. وعـُين السيد كريستيان توموشات (ألمانيا) في عام ١٩٩٠ وعمل بهذه الصفة حتى ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، عين الأمين العام السيدة مونيكا بينتو (الأرجنتين). ومـُددت ولايتها بمقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٤ و٢٦٨/١٩٩٥ و٢٧٠/١٩٩٦ على النحو الذي طلبته لجنة حقوق الإنسان في قراراتها ٥٨/١٩٩٤ و٥١/١٩٩٥ و٥٩/١٩٩٦.

٢- وقامت الخبيرة، وفاءً بولايتها الراهنة، بزيارتها الرابعة الى جمهورية غواتيمالا في الفترة من ١٣ الى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ واستكملت جولتها بمشاورات في مقر الأمم المتحدة وفي مكتب الأمم المتحدة بجنيف وفي مدينة المكسيك. ويرد عرض اجمالي لبرنامج عملها في مرفق هذا التقرير. وتشاورت الخبيرة مع جميع المصادر التي يمكن الوصول اليها ويـُعوّل عليها من أجل التعرّف بنفسها على تطور حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا. وقد تمتعت، وهي تفعل ذلك، بتعاون واسع من جانب الحكومة. وبالإضافة الى الرجوع إلى الوثائق الواردة من هيئات الأمم المتحدة الأخرى. ومن "بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل المتعلق بحقوق الإنسان في غواتيمالا"، ومن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية، فإنها قد التقت بحرية مع عدد كبير من الأشخاص وممثلي منظمات لحقوق الإنسان ومنظمات اجتماعية ونقابية واقتصادية ومنظمات للسكان الأصليين في غواتيمالا.

٣- وقد حـُلـّلت المعلومات المجمعة في ضوء الصكوك الدولية لحقوق الإنسان الملزمة لغواتيمالا، وهي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الخاصة بالرق، والاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، والاتفاقية والبروتوكول المتعلقان بوضع اللاجئين، وعدد كبير من اتفاقيات العمل الدولية ومن بينها بصور خاصة اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم النقابي لعام ١٩٤٨، والاتفاقية رقم ٩٨ المتعلقة بتطبيق مبادئ حق التنظيم والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩، والاتفاقية رقم ١١١ المتعلقة بالتفرقة في العمالة والمهن لعام ١٩٥٨. كذلك فإن غواتيمالا طرف في اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي وفي البروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧، وفي الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (وقد قبلت بولاية محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٨٧)؛ واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليها واستئصاله. وتتمتع الصكوك المذكورة آنفاً بالأسبقية على القانون الداخلي الغواتيمالي بموجب المادة ٤٦ من دستور عام ١٩٨٥ (على النحو المعدل في عام ١٩٩٤).

٤- وتتمثل الولاية التي عـُهد بها إلى الخبيرة فيما يلي: (أ) موافاة لجنة حقوق الإنسان بالتطورات التي تحدث في حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا، ولهذا الغرض تقديم معلومات محققة على النحو الواجب، مما يمكنها من الخلوص إلى نتائج ووضع توصيات؛ و(ب) تقديم المساعدة إلى الحكومة في ميدان حقوق الإنسان، بتقديم توصيات محددة اليها. ويشير هذا التقرير أساساً إلى الأحداث التي وقعت في عام ١٩٩٦.

٥- وحضرت الخبيرة احتفال التوقيع على الإتفاق المتعلق بسلم وطيد ودائم في مدينة غواتيمالا، في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

أولاً - برنامج عام ١٩٩٦

٦- في عام ١٩٩٦، اتـُخذ على الصعيد الوطني عدد من القرارات الابتكارية حقيقة وكذلك عدد قليل من التدابير السياسية القوية، مما فتح الطريق أمام التوقيع على الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودائم ووضع في نفس الوقت الأساس الذي يقوم عليه مجتمع تعددي وديمقراطي يحترم حقوق الإنسان ويضم جميع الغواتيماليين.

٧- إن هذه القرارات، أي الالتزامات التي التزمت بها الحكومة والإتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الاتفاقات التي انبثقت عن مفاوضات السلم، تمثّل التعبير المدون عن الوضع الحالي في غواتيمالا. ويجدر التذكير بأن الحكومة السابقة أبرمت، مع قيام الأمم المتحدة بدور الوسيط، الاتفاق الإطاري لاستئناف العملية التفاوضية بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، والاتفاق الشامل المتعلق بحقوق الإنسان في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٤، والاتفاق المتعلق بإعادة توطين مجموعات السكان التي شـُرِّدت بسبب النزاع المسلـّح في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، والاتفاق المتعلق بإنشاء لجنة لتوضيح انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف في الماضي التي تسببت في معاناة سكان غواتيمالا في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٤ والاتفاق المتعلق بهوية وحقوق الشعوب الأصلية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥. ومنذ أن تولت حكومة الرئيس الفارو أرزو إيريغوين السلطة في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، استـُكملت هذه الالتزامات بالاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والوضع الزراعي في ٦ أيار/مايو ١٩٩٦، والاتفاق المتعلق بتعزيز السلطة المدنية وبدور القوات المسلحة في مجتمع ديمقراطي في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وبعد ذلك، وُقع في أوسلو في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ الاتفاق المتعلق بوقف إطلاق النار الدفاعي، كما وقـّع في ستكهولم في ٧ كانون الأول/ديسمبر الاتفاق المتعلق بالاصلاحات الدستورية والنظام الانتخابي، ووقـّع في مدريد في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ الاتفاق المتعلق بالأساس الذي يقوم عليه اندماج الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي في الحياة السياسية في البلد. ووقـّع في مدينة غواتيمالا في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودائم. وهكذا، وبعد ٣٦ سنة من نزاع داخلي مسلـّح كانت له أشكال كثيرة مختلفة ودرجات متفاوتة من الحدة، استعاد الشعب الغواتيمالي حقه المشروع في العمل من أجل إعادة بناء وطنه.

٨- إن الاتفاقات المختلفة التي دخلت حيز النفاذ مع الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودائم تقتضي التحقق منها من جانب الأمين العام للأمم المتحدة. غير أن الاتفاق الشامل المتعلق بحقوق الإنسان ينص على أن يتم فوراً بدء نفاذه وكذلك التحقق منه. وبناء عليه، أنشأت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٧/٤٨ المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الإمتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا، التي دخلت حيز الوجود في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤؛ وجرى تمديد ولايتها فيما بعد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٠. وبعد التوقيع على الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق الشعوب الأصلية، طُلب من البعثة رصد جوانب حقوق الإنسان في الاتفاق التي إرتئي أنها تقتضي تنفيذاً فورياً. ويرد وصف لمهمة البعثة في التقارير الخمسة التي قُدمت الى الأمين العام (A/49/856 وCorr.1، A/49/929، A/50/482، A/50/878 وA/50/1006).

٩- وهذه الاتفاقات لا تحتوي فحسب، على الأحكام التي يراها الطرفان ضرورية لإنهاء الوضع القانوني للنزاع الداخلي المسلح وعلاج آثاره بل تشمل أيضاً مجموعة أكبر كثيراً من الأحكام تضع خطة للدولة وتدرج كثيراً من التوصيات الواردة في التقارير المقدمة الى لجنة حقوق الإنسان، ولا سيما عدداً من التوصيات المتعلقة بالتغيرات الهيكلية اللازمة لتأمين الممارسة الفعالة لحقوق الإنسان.

١٠- وفي الاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والوضع الزراعي، وعدت الحكومة بإدخال التغييرات القانونية والنظامية اللازمة لجعل قوانين العمل فعالة والمعاقبة على انتهاكها؛ وتطبيق اللامركزية وزيادة خدمات التفتيش على العمل؛ والتعجيل بالاجراءات التي تستهدف الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات العمالية؛ والتشجيع على تملك الفلاحين للأرض؛ وتعزيز الإصلاح القانوني بهدف وضع إطار قانوني مأمون وبسيط يتعلق بملكية الأرض، ويتاح لجميع السكان الوصول إليه؛ وإنشاء وتطبيق إجراءات لتسوية المنازعات المتعلقة بالأراضي بسرعة؛ وتوحيد معايير حقوق ملكية الأراضي وتعزيز إدخال تغييرات في القانون تتيح إنشاء نظام لا مركزي للتسجيل والمسح. وفي الاتفاق المتعلق بتعزيز السلطة المدنية ودور القوات المسلحة في مجتمع ديمقراطي، تعهدت الحكومة بتعزيز إدخال إصلاحات قانونية لإنشاء وظائف في مجال القضاء وإنشاء مكتب للمحامي العام في المسائل الجنائية؛ وتسهيل الوصول الى العدل على نحو أفضل؛ وإنشاء جهاز وحيد للشرطة المدنية الوطنية تحت سلطة وزارة الداخلية؛ ووضع قانون ينظم عمليات شركات الأمن الخاصة؛ وتقييد حيازة وحمل الأسلحة ومنح المسؤولية في هذا الصدد لوزارة الداخلية؛ وقصر دور الجيش على الدفاع عن سيادة غواتيمالا وسلامتها الاقليمية؛ وتعديل نظام تدريب الجيش؛ وإنشاء جهاز مخابرات للدولة؛ وإلغاء المرسوم المُنشئ للجان متطوعي الدفاع المدني أو دوريات الدفاع المدني عن النفس وحل الشرطة العسكرية المتحركة. ويشمل كل من الاتفاقين فصلاً خاصاً عن مشاركة المرأة، مما يوضح أن الوضع يقتضي سياسة عمل إيجابية وأن الإرادة السياسية للعمل في هذا الاتجاه متوافرة.

١١- إن جميع هذه الالتزامات المقدمة إلى شعب غواتيمالا، والتي تقضي بالتحقق منها دولياً، ينبغي أن يبدأ تنفيذها فور التوقيع على اتفاق السلم، أي بدءاً من عام ١٩٩٧، وينبغي أن تكون مكملة للخطوات التي اتخذتها السلطات في عام ١٩٩٦، التي شملت إيداع صكوك التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩(١٩٨٩) بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله (اتفاقية بيليم دو بارا)؛ واعتماد المرسوم رقم ٤١-٩٦ الذي يقصر دور المحاكم العسكرية على المحاكمة على الجرائم والجنح العسكرية؛ وإعادة صياغة واجبات هيئة موظفي الرئاسة؛ وإنشاء مقرين مختلفين للقائد العام للقوات المسلحة ولوزير الدفاع؛ والبدء في عملية تسريح

دوريات الدفاع المدني عن النفس أو لجان متطوعي الدفاع المدني؛ وتدريب دفعة جديدة من ضباط الشرطة لتحل محل أعضاء القوة القديمة؛ واعتماد المرسوم رقم ٦٣-٩٦ الذي يحظر على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ٢٥ سنة حمل السلاح؛ وتعيين ستة من مترجمي لغة المايا الشفويين للعمل في مجال إقامة العدل؛ ووضع خطط رائدة لكلية الدراسات القانونية؛ وحكم المحكمة الدستورية الصادر في ٧ آذار/مارس ١٩٩٦ بإعلان عدم دستورية المواد ٢٣٢ الى ٢٣٥ من قانون العقوبات لأنها تنتهك حق المرأة في المساواة كما تنص المادة ٤ من الدستور؛ واعتماد مدونة الأطفال وصغار السن؛ والاتفاقات التي أُبرمت مع مجتمعات المقاومة في "سييرا" و"البيتين" للتفاوض على موقع دائم لهم وعلى وضعهم القانوني ووضعهم فيما يتعلق بملكية الأرض؛ واعتماد نظام جديد للتناوب في المكتب المتروبولي للنائب العام.

١٢- خلق هذا الوضع مناخاً يتسم بالثقة بين السكان، بحيث ظهر الى العلن كثير من النزاعات التي كانت كامنة طوال عقود مضت. وتمثلت هذه الثقة أيضاً في ظهور اقتناع عام تقريباً بأنه لا توجد سياسة عامة للدولة فيما يتصل بانتهاكات حقوق الإنسان. وبالفعل، لا يخلو الأمر من مواقف يمثّل فيها عجز الدولة في حد ذاته انتهاكاً لحقوق الانسان، أو مواقف لم يمكن الوصول الى علاج لها خلال العام الماضي، نظراً لطبيعتها الهيكلية.

ثانياً - غواتيمالا: بيانات عن ١٩٩٦

١٣- من بين سكان غواتيمالا البالغ مجموعهم ١٠ ملايين، ينتمي ٦٠ في المائة الى الشعوب الأصلية (المايا، الزنيكا، الغاريفونا). وتقل أعمار واحد وخمسين في المائة من السكان عن ١٨ سنة. وتحتل غواتيمالا المركز ١١٢ في مؤشر التنمية البشرية لعام ١٩٩٦، ولا يرجع ذلك الى متوسط الناتج المحلي الاجمالي للفرد الذي يبلغ ٣ ٤٠٠ دولار بقدر ما يرجع الى معدل وفيات الأطفال الذي يبلغ ٥٤ لكل ألف من المواليد الأحياء، والى معدّل الأمية الذي يبلغ ٤٥ في المائة، والذي يرتفع الى ٧٠ في المائة في المناطق الريفية. وهذه المؤشرات، بالإضافة الى أن ١٠ في المائة من السكان يحصلون على ٤٤ في المائة من مجموع الدخل، وأن ٢ في المائة من ملاك الأراضي يملكون ٦٥ في المائة من الأراضي القابلة للزراعة، و٤٦ في المائة من السكان ليست لديهم فرص الحصول على الخدمات الصحية و٤٠ في المائة لا يحصلون على مياه صالحة للشرب، تشكل مجتمعة حالة فقر مدقع.

١٤- إن فترة النزاع الداخلي المسلّح التي أنهاها الاتفاق المتعلق بإقامة سلم وطيد ودائم لم تؤد الى تدمير اقتصاد البلد ولكنها أضعفت السلطات المدنية، أي الدولة، وتسببت في أضرار لا حصر لها أصابت النسيج الاجتماعي. ويمكن قياس ضعف الدولة بحقيقة أنه لا يوجد لديها سوى ٤١٩ قاضياً ومحققاً - ٢٣٦ منهم هم من قضاة الصلح وليست لديهم مؤهلات مهنية - و٣٥٠ عضواً بالنيابة العامة و٧ ٠٠٠ شرطي عامل لتغطية الاقليم الوطني بأسره، ناهيك عن أن الخدمات الصحية والتعليمية تفتقر الى الموظفين على نحو أكبر من ذلك أيضاً. إن الضرر الاجتماعي لا يقاس فقط بعشرات الآلاف من الأموات والمفقودين والمشردين داخلياً واللاجئين، وإنما أيضاً بالسلوك القائم على الخوف، المنغرس منذ سنين عديدة، ويتطلب القضاء عليه استثمارات هائلة في التعليم وللوقت. وبالرغم من ذلك، ترتبت على هذا النزاع وآثاره تطورات هامة في المجتمع المدني، الذي نظّم نفسه في عدد لا يُحصى من الكيانات الفردية ذات الأهداف المختلفة للغاية، والذي ينبغي أن يتطور من حالة الانشقاق الى حالة وضوح الغرض. إن هذا المجتمع المتشظي للغاية الذي دمّرته أعمال العنف البالغ يحاول اليوم أن يكتشف من جديد سبلاً للمشاركة في عملية بناء السلام.

ثالثاً - الحقوق المدنية والسياسية

ألف - الحق في الحياة، الحق في السلامة

١٥- تبيّن الاحصاءات انخفاضاً كبيراً في انتهاكات الحق في الحياة والحق في السلامة والحق في عدم التعرض للتعذيب أو معاملة قاسية أو لا انسانية أو مهينة. ويتبدّى من المعلومات التي قدمها مكتب النائب العام لحقوق الإنسان أن الشكاوى التي جرى التحقيق فيها فيما يتعلق بالحق في الحياة انخفضت بنسبة ٢٠,١٠ في المائة بينما انخفضت فيما يتعلق بالحق في السلامة بنسبة ٢٥,٧١ في المائة، مقارنة بنفس الفترة من عام ١٩٩٥. وأعلنت بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان إن عمليات الإعدام خارج نطاق القانون انخفضت بنسبة ٣٣ في المائة بمقارنة بعام ١٩٩٥؛ وتمثل البلاغات المتعلقة بالتعذيب ٢ في المائة من الشكاوى وإن كانت ترد شكاوى تتعلق بمعاملة قاسية ومن المعروف أيضاً أن هناك احتجازات تعسفية تحدث.

١٦- واختُطف في عام ١٩٩٦ هيكتور تافيكو، طالب فنون تطبيقية في جامعة سان كارلوس. وعندما عُثر على جثته كانت تحمل علامات واضحة على سوء المعاملة. وقُتل أيضاً سرجيو إستواردو أغيلار لوسيرو، طالب قانون. وعُلق التحقيق القانوني نظراً لعدم تعيين محام للقضية. وفي شباط/فبراير ١٩٩٦، قُتل منديز أنزويتو في خوياباخ في كيشي أمام ابنه. وصدرت أوامر بالقبض على أفراد من الدورية المحلية للدفاع المدني ولكنها لم تُنفَّذ. وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، اختُطف خوان أورتيز، زعيم المايا، في إسكوينتلا؛ وكانت على جسده جراح تدل على ضربه بسكين وعلى الإجهاز عليه بعد ذلك بضربة قاضية.

باء - إقامة العدل

١٧- تعترف السلطات الوطنية بوجه عام بأن هناك جوانب قصور كبيرة في إقامة العدل. وفقد القضاء قدراً كبيراً من هيبته الاجتماعية والمهنية، الى حد جعل القضاة لا يريدون شغل وظائف قضائية في داخل البلد وفقاً لما يقال في الدوائر القانونية. وهذا يفسر اللجوء على نطاق واسع الى الاستثناء القانوني الذي يتيح تقلُّد منصب قضاة الصلح لطلبة العلوم القانونية والاجتماعية الذين استكملوا جميع البرامج الدراسية المطلوبة ولكنهم لم يجتازوا الامتحانات التي تؤهلهم للممارسة المهنية، وكذلك للموظفين الذين لديهم خبرة بالمحاكم؛ ويشكلون ٢٣٦ قاضياً من بين ما مجموعه ٢٥١ من قضاة الصلح.

١٨- ويعين القضاة على أساس علاقات النفوذ، ولا يتعارض ذلك مع المبادئ الأساسية لاستقلال القضاء فحسب، وإنما يجعل أيضاً من المستحيل التحقق من مؤهلات الشخص المعين. وبالتعاون مع بعثة التحقق، وضع نظام للمسابقات لتعيين محققين أقل مستوى في نيسان/أبريل ١٩٩٦. ويمثل النقص في القضاة مشكلة أيضاً - ١٣ قاضياً في المحكمة العليا، ٥٦ قاضياً في محاكم الاستئناف، ١٠١ من قضاة محاكم الدرجة الأولى وقضاة المواضيع، و٢٥١ من قضاة الصلح. وقد أكد ذلك رئيس الهيئة القضائية ومحكمة العدل العليا عندما قال في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٦ إنه لا يوجد عدد كاف من المحاكم للنظر في مطالب السكان المتعلقة بالعدل، ومن ثم فإن هناك تأخيراً في القضايا.

١٩- ولنوعية الإجراءات القضائية أثر ضار على فعالية الحق في المحاكمة. ويعكس النظر في الدعاوى عادات ناجمة عن تمسك مفرط بالروتين، ويكون ذلك في النهاية على حساب العدل. وقلت الضغوط الخارجية على الهيئة القضائية بقدر كبير، ولكن لا تزال هذه الهيئة تفتقر إلى الاستقلال الداخلي. والمشاكل المتعلقة بالإدارة كبيرة، وحتى الآن يجري معالجتها على نحو تقليدي إلى حد كبير وغير منظم.

٢٠- ويوضح وضع مكتب النيابة العامة هذا التحليل. فمنذ عام ١٩٩٤، فصل القانون وظائف المدعي العام للدولة عن وظائف النائب العام للجمهورية. ومع ذلك، لم ينجح مكتب النيابة العامة في أداء وظائفه على نحو فعال. فليس لديه عدد كاف من أعضاء النيابة على نحو ما كان يمكن توقعه منطقياً نظراً لحجم السكان والإقليم المشمول بولايته. ولم تحدد سياسة جنائية واضحة للتعامل مع بيئة تتسم بعنف اجتماعي بالغ وبعدم كفاية الموارد العادية؛ كما لم ينجح مكتب النيابة العامة في تحسين علاقاته مع الشرطة الوطنية ضماناً للكفاءة في توجيه تحقيقات الشرطة التي ينبغي مباشرتها "تحت اشرافه"؛ كما لم يزود بالإمكانيات التقنية اللازمة للتحقيق في جرائم معينة. وتجدر الاشارة هنا الى أنه جرى التوقيع مؤخراً على اتفاق مع كلية الكيمياء في جامعة سان كارلوس لاستخدام مختبراتها. وهناك أيضاً عنصر تقديري كبير في توقيت مراحل الدعوى، على سبيل المثال فيما يتعلق بمتابعة التهم.

٢١- ولا تكفل الممارسة القضائية مترجماً شفوياً للمدعى عليهم الذين لا يتكلمون الاسبانية، مما يتسبب في عدم التقييد بالإجراءات القانونية الواجبة في مناسبات عديدة. نظراً لأن ٦٠ في المائة من السكان هم من "المايا". ولا تكفل أيضاً مساعدة من محام. ويعاني مكتب المحامي العام للشؤون الجنائية، الذي أنشئ بموجب قانون الإجراءات الجنائية الذي دخل حيز التنفيذ في عام ١٩٩٤، من نفس جوانب القصور المذكورة أعلاه. فلديه ٢٩ محامياً عاماً فقط على الصعيد الوطني، وهو ما لا يسمح بتغطية جميع المحافظات الداخلية؛ ففيما يتعلق بـ "الكيشي" و"البيتين" و"هوهويتينانغو" التي تضم عدداً كبيراً من السكان الأصليين، لا يوجد لديها محام عام. ولم تعتمد بعد تشريعات تتيح للمكتب تنفيذ أهدافه الأساسية. وبالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان، أعد مشروع قانون معروض حالياً أمام الكونغرس، وجرى تدريب محامين عامين وزيادة عدد الوظائف بمقدار ١٠ وظائف.

٢٢- إن جوانب القصور هذه - وضرورة التعميم تمنع الحديث عن حالات محددة لقضاة ومحققين وأعضاء نيابة عامة لا تظهر فيها هذه الجوانب - لها آثار معاكسة على التمتع بالحق في المحاكمة وممارسته. ويمكن تبين ذلك من عدم حدوث تقدم كبير في قضايا مشهورة ظلت منظورة أمام المحاكم منذ سنوات وفي قضايا أخرى تكتسب شهرة لنفس الأسباب.

٢٣- إن المعالجة القانونية للتحقيق في مذبحة خامان، التي وقعت في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، هي دليل دامغ على جمود تعذر التغلب عليه حتى الآن. فقد كان لهذه القضية بعض الملامح الخاصة، لا بسبب الواقعة التي تمثل مأساة في حد ذاتها فحسب، وإنما أيضاً بسبب آثارها الفورية؛ فلأول مرة يتحمل رئيس الجمهورية مسؤولية مؤسسية بسبب حادث؛ ولأول مرة تحال مذبحة فوراً الى المحاكم للنظر فيها؛ ولأول مرة تستدعى وحدة عسكرية بأكملها الى المحكمة؛ ولأول مرة تحل المحاكم المدنية محل القضاء العسكري في قضية تضم مدعى عليهم من العسكريين؛ ولأول مرة توجه تهم جنائية بتنفيذ عمليات اعدام خارج نطاق القانون. ومع ذلك، كان حكم قاضي المحكمة الجنائية للدرجة الأولى في كوبان، فكتور هوغو خيمينيث رويث، في ٣٠ و٣١ أيار/مايو ١٩٩٦، بإلغاء الحجز رهن المحاكمة لثمانية من المتهمين، من بينهم النقيب لكان شكلان،

الذي كان يتولى قيادة الوحدة لدى حدوث المذبحة، وإبداله بتحديد الاقامة على أن ينفذ في قاعدة المنطقة العسكرية ٢١، هو الأول من سلسلة من التدابير التسويفية وغير الحاسمة. وسحبت محكمة العدل العليا القضية من هذا القاضي بسبب المخالفات العديدة. وطعن الدفاع في القاضي الجديد المعين، وثبتته المحكمة العليا، التي أعلنت أيضاً أن تدابير الإبدال تعتبر باطلة ولاغية وأقرت التهم. وطوال سنة لم يحدث أي تغيير في موقف المتهمين ولا في الوقائع الموضعية للقضية.

٢٤- أطلق النار على باسكوال سيريش في ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ ومات بعد ذلك. واختفى مانويل ساكيك طوال ٢٠ يوماً حتى تأكد في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٥ أنه اعدم بإجراءات موجزة. وكان الإثنان من أعضاء أبرشية كاكشيكل ومجلس الكنائس الانجيلية في غواتيمالا. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، أُدعي أن فكتور رومان كوتزال المفوض العسكري في باناباخال كومالابا، هو المسؤول عن ذلك. وصدرت أوامر بالاعتقال ولكنها حتى الآن لم تنفذ ولم يحدث أي تقدم في هذه القضية. ومن ناحية أخرى، يتعرض أعضاء الأبرشية لمضايقات مستمرة.

٢٥- إن التحقيق في اعدام ميرنا ماك خارج نطاق المحاكمة هو الحالة الوحيدة التي جرى فيها تحديد هوية المرتكبين. ومع ذلك، واجه قرار المحكمة بالإذن بإجراء التحقيقات اللازمة لتحديد المحرضين عقبات عديدة، مما دفع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الى الخلوص بأنه لم يمكن الوصول على النحو الواجب إلى سبل الانتصاف المتاحة لمقاضاة جميع الأشخاص الذين توجد ضدهم قرائن قوية بالذنب فيما يتعلق بمقتل ميرنا ماك . وبموجب المرسوم رقم ٤١-٩٦، أحيلت القضية إلى القضاء العادي؛ ورأى القاضي أن الإجراءات المنطبقة هي المنصوص عليها في قانون الإجراءات القديم. والجدير بالذكر أن إجراءات الدعوى بدأت منذ سنتين وبوشرت وفقاً لقانون الإجراءات الجديد.

٢٦- وفي الحالة المتعلقة بموت الطالب ماريو أليوتو لوبث سانشز نتيجة لقمع الشرطة لمسيرة في المدينة الجامعية التابعة لجامعة سان كارلوس في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وجه النائب العام تهما لعدد من ضباط الشرطة. ورفضت دعوى التعويض بموجب المادة ٥٥ من الدستور السياسي التي تنص على أنه لا يجوز المطالبة بتعويض من الدولة عن أضرار أو اصابات نتجت عن حركات مسلحة أو اضطرابات مدنية، واستؤنف هذا الحكم وكانت نتيجته لصالح المطالبين بالتعويض.

٢٧- وسجل التحقيق في موت رئيس المحكمة الدستورية، ايبامينونداس غونزالس دوبون، تقدماً وتراجعاً معاً. فقد صنفت الوفاة كجريمة عادية ووجه اتهام للأخوين سالازار، ثم صدر فيما بعد قرار ببراءتهما. وفي ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٦، ألغت محكمة العدل العليا قرار تبرئتهما وأمرت القاضي الأول للموضع بأن يصدر أوامر بالقبض على الأخوين وكذلك على الأشخاص الآخرين المتهمين بسرقة السيارات. وهرب المتهمون. وفتح تحقيق لتحديد المسؤوليات فيما يتعلق بهروبهم.

٢٨- وفي ٨ شباط/فبراير ١٩٩٦، قرر القاضي الثاني في محكمة الدرجة الأولى في كواتيبيكي في كيتزالتينانغو، ميغيل ادواردو ليون راميرز، التخلي عن عمليات الحفر وإخراج الجثث في كتيبة كابانياس العسكرية في سان خوسيه لا مونتانيتا، أيوتلا، سان ماركوس، للعثور على جثة إفراين باماكا فيلاسكس. وأعلن القاضي نفسه غير مختص وأحال الإجراءات الى المحكمة العسكرية للدرجة الأولى. وكان الجيش قد طعن بعدم الاختصاص وقدم شهادة وفاة باماكا رقم ٤١، المسجلة في السجل ٤٥، صفحة ٣، بالسجل المدني

لنويفو سان كارلوس ريتالهولو، والمسجل فيها نقل جثة رجل غير محدد الهوية يبلغ حوالي ٢٥ سنة، من على ضفاف نهر اكسكوكوا، في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٢. وتحتوي شهادة الوفاة فيما يبدو على عبارة تستند الى البلاغ رقم ٣٦-٩٥ الذي أرسلته المحكمة العسكرية للدرجة الأولى تدخل فيها تعديلاً في الشهادة وتدرج فيها اسم إفراين باماكا فيلاسكس . وفضلاً عن ذلك، منعت المحكمة الدستورية تسجيل زواج باماكا مع السيدة هاربوري المعقود بموجب حكم صدر في تكساس، نظراً لأن القانون الساري في غواتيمالا يحظر تنفيذ الأحكام الأجنبية غيابياً.

٢٩- في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، قتل كل من لوسيا تيو توم، وهي سيدة حامل في الشهر الثامن، وزوجها، ميغيل أوس ميخيا، في سانتا لوسيا لا ريفورما، في توتونيكابان. وقررت المحكمة الجنائية الثانية للدرجة الأولى في إلكيشي حفظ القضية بناء على طلب مكتب النائب العام لعدم توفر أدلة. ولم يجر إخطار الشخص الذي وجه الاتهامات، ماريا أوس ميخيا، بهذا القرار ومن ثم لم تستطع الاستئناف ضده.

٣٠- وفيما يتعلق بالتحقيق الجنائي في الأحداث التي وقعت في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ في مزرعة لا إخاكتا، كواتيبيكي، كويتزالتينانغو، نتيجة لغارة قامت بها الشرطة، وأدت الى وفاة ثلاثة من العمال، لم توجه تهم، ولا تزال القضية في المرحلة التحضيرية. وبالمثل، لم يتوصل الى نتيجة فيما يتعلق بالدعوى الجاري النظر فيها أمام محكمة العمل. وتم قبول البلاغ الذي قدمه العمال في بداية عام ١٩٩٤ إلى محكمة العمل في كواتيبيكي، في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤. وفيما بعد، ذكر أنه أحيل الى محكمة العمل السادسة في مدينة غواتيمالا بقرار مؤرخ في ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤. ولم يسفر ذلك عن أي نتيجة أيضاً.

٣١- ولعل من دواعي القلق أن الجهود الهائلة التي بذلت لتحديد أماكن المقابر السرية نتيجة مذابح الثمانينات، ومحاولات الشهود إعادة بناء الماضي الأليم، لم يصاحبها إجراءات رسمية للكشف عن حقيقة ما حدث وتحديد المسؤولين. وفي عام ١٩٩٦، عثر على ١٧ هيكلاً عظمياً لآدميين في كاهابون، ألتا فيراباز و٣٦ هيكلاً في لابدريرا، عند الكيلو ١٣ من الطريق من شيماتينانغو إلى سان مارتين خيلوتيبيكي، على بعد حوالي ٥٠ كيلومتراً من مدينة غواتيمالا، و٢٠ هيكلاً عظمياً في شال، ببلدية دولورس، بيتين. وفي شباط/فبراير ١٩٩٦، وبناء على طلب من مكتب النائب العام، أمرت المحكمة الجنائية للدرجة الأولى في باخا فيراباز بالبدء في أعمال استخراج الجثث في قرية أغوا فريار، رابينال. ومنذ تموز/يوليه ١٩٩٤، ألقي القبض على أفراد الدوريات كارلوس تشين غومس، بيدرو غونسالس غومس، فيرمين لا كوخ، المتورطين في الأحداث.

٣٢- وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، كانت الخبيرة في رابينال واجتمعت بأعضاء محليات باكوكس، كانشون، ألديا بوينافيستا، وخوكوك، كما اجتمعت مع لجنة التنسيق المعنية بالأرامل والأيتام المشردين من جماعة مايا أشي في باخافيراباز. واستطاعت الاجتماع مع الباقين على قيد الحياة من مذابح ريو نيغرو وبلان دي سانشز وغيرهم من شهود هذه الأحداث. ومنذ زيارتها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بدا أن هناك استعداداً أكبر لرواية ما حدث وللتعاون مع النظام القضائي لتوضيح الأحداث. وتلقت عريضة حدد فيها مكان حوالي ٢٥ مقبرة جماعية؛ وحدد فيها هوية ٤١ شخصاً، منهم ٣٧ من أعضاء دوريات الدفاع المدني عن النفس في خوكوك، و٣ مفوضين عسكريين وأفراد من الجيش، تعتبرهم الجماعات المحلية مسؤولين عن الأحداث؛ وطُلب فيها تعيين مسؤول خاص من النيابة للتحقيق فيما يتعلق بالمقابر الجماعية في باخا فيراباز؛ وتطالب بالعدل. وأعطت الخبيرة صورة من العريضة إلى النائب العام وإلى رئيس اللجنة الرئاسية

لتنسيق السياسات التنفيذية في ميدان حقوق الإنسان. وأمضت يوم ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ في كوارتو بويبلو حيث أحيطت علماً بإنشاء لجنة للمحاكمات الجنائية هناك. وأحيطت علماً أيضاً أن أعمال إخراج الجثث قد استكملت في العام السابق، وأن الترتيبات تجري لدفن الضحايا في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وأن مكتب النائب العام في كوبان إستمع إلى أقوال الشهود ولكن لم توجه بعد اتهامات رسمية.

٣٣- وتتقدم التحقيقات القضائية في المذابح بخطى لا تتيح توجيه الاتهامات ذات الصلة، مع ما يترتب على ذلك من آثار على المشتبه فيهم بصورة أولية الذين لا يزالوا محتجزين. وفي بعض الحالات، يكون تقديم الأدلة أشد صعوبة لأن مسؤولي النيابة يطلبون أشخاصاً من الباقين على قيد الحياة لا من شهود الأحداث فقط، في تفسير ضيق لقانون الإجراءات. وبذلت جهود في البلد لتوثيق هذه الأحداث، شملت مشروع "استعادة الذكرى التاريخية" لأسقفية غواتيمالا والتحالف من أجل الحقيقة. وفي ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، اعتمد النائب العام المعني بشؤون حقوق الإنسان قراراً يتعلق بالمقابر الجماعية في بلان دي سانشز، في قرى شيشوباك، ريو نيغرو، رابينال، باخا فيراباز، واصفاً المذابح بأنها جرائم ضد الإنسانية.

٣٤- وبالمثل فإن المعايير المطبقة في المحاكم لا تساعد على ممارسة الحق في المحاكمة على نحو أكثر فاعلية. والقانون الجنائي الحالي يجعل من الصعب التمييز بين الاختطاف والاختفاء القسري وبين القتل والإعدام خارج نطاق القانون وبين الاصابات والتعذيب، خاصة عندما لا يشار الى الخصائص المحددة للعنصر الثاني من كل واحد من هذه المصطلحات، على نحو ما هي محددة في المعاهدات الدولية التي لها السبق على القانون الداخلي في غواتيمالا.

٣٥- وتتعلق احدى المسائل الهامة والعاجلة بالتعديلات على قانون العقوبات التي وسعت نطاق عقوبة الإعدام لتشمل جرائم لم تكن تطبق عليها هذه العقوبة لدى دخول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان حيز النفاذ. فالمرسوم رقم ١٤-٩٥ ينص على عقوبة الإعدام على جريمة الاختطاف أو احتجاز الأشخاص. وحُكم بالإعدام على أشخاص عديدين؛ فمثلاً، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، حكمت المحكمة الأولى للموضوع في شيمالتينانغو بالإعدام على كل من كارلوس تورتولا اسكوبار، ماركو انطونيو فوينتس ماروكين، سيزار سوتو، بسبب اختطافهم أدولفو سانتوس ماروكين. وبالرغم من أن الحكم لم ينفذ بعد، ينبغي الاشارة الى أن مجرد تطبيق هذه القاعدة يمثل خرقاً للمادة ٤-٢ للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان. ومن المهم إذن أن يضع القانون في الاعتبار التعهدات الدولية في هذا الصدد لتلافي تحمل مسؤولية دولية ولتمكين القضاء من العثور على سبل تختلف عن تلك التي اتبعت في قضية أخرى في عام ١٩٩٦. ففي ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، أعدم كل من كاستيلو وخيرون، بعد صدور الحكم عليهما بسبب اختطاف وقتل فتاة عمرها خمس سنوات، وهي جريمة كان يطبق عليها عقوبة الإعدام قبل التصديق على الاتفاقية. وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٦، في القضية رقم ٣٣٤-١٩٩٥، حكمت المحكمة الدستورية بأن معاهدات حقوق الإنسان لا تمثل بارامترات للدستورية. وأشارت محكمة العدل العليا، في رفضها التدابير التحوطية التي تطلبها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، الى الخطر الذي يمكن أن ينطوي عليه عدم تنفيذ الحكم وأكدت أن المحاكم وحدها هي التي لها سلطة إصدار الأحكام.

٣٦- وختاماً، تقر السلطات أن مسألة إقامة العدل تتطلب تحسينات أساسية وعاجلة. لقد بذلت بعض الجهود؛ ومع ذلك فإن هذه الجهود تعتبر طفيفة بالنسبة لحجم المشكلة. وهناك شعور عام بأنه لم يجر المساس بمسألة الإفلات من العقاب. إن الصعوبة التي تواجهها المحاكم في إصدار أحكام تعيد سيادة القانون

في الحياة اليومية وتنصف آلاف الأشخاص الذين ماتوا في العقود القليلة الماضية هي أمور لا تسمح بالابطاء في جهود معالجة مسألة الإفلات من العقاب. وفي حين أن المشكلة تستمر، يجد المجتمع نفسه شاهداً ضعيفاً وعاجزاً لجماعات إجرامية تريد تطبيق العدل بنفسها، وهو أمر غير مقبول في الديمقراطية.

جيم - نظام السجون

٣٧- تضم إدارة السجون الوطنية في غواتيمالا ١٤ سجناً رئيسياً، وثلاث مزارع للسجون و١١ مركزاً للاحتجاز رهن المحاكمة؛ وهناك أيضاً سجون عامة تخضع لمسؤولية الشرطة الوطنية. ولا يحظى نظام السجون بموارد مادية أو بشرية كافية. والظروف الصحية غير مرضية. وبالرغم من أن السجناء يحصلون على ثلاث وجبات يومياً، إلا أن الغذاء الذي يأكلونه فقير من حيث قيمته الغذائية. والرعاية الطبية هي عبارة عن شكليات أكثر من كونها رعاية فعلية. ولا توجد برامج تعليمية أو توجيهية أو برامج عمل من أي نوع. والنظام قاصر تماماً في المعايير ولم تعتمد مبادئ توجيهية تنظم حقوق السجناء أو التطوير الوظيفي لموظفي السجون وحقوقهم وواجباتهم.

٣٨- وأصبحت السجون عبارة عن مستودعات لأشخاص يرى معظمهم أنهم يعيشون حياة هادئة، ولا يتلقون زيارات منتظمة من السلطات القضائية، وفي أكثر من حالة، لا يعرفون لماذا هم محتجزون. وتزداد حدة المشكلة إذا وضع في الاعتبار أن عدد المسجونين في عام ١٩٩٦ يعادل عددهم في عام ١٩٩٤، وهي السنة التي ضمت أكبر عدد من السجناء في السنوات الخمس الأخيرة، بما يتجاوز متوسط تلك السنة بحوالي ١ ٠٠٠ سجين. وأدين فقط ٢٥,٨ في المائة من المحتجزين. ويعيش هؤلاء والسجناء الذين ينتظرون المحاكمة مع بعضهم في نفس الحيز؛ ولا يوجد تمييز بين الكبار والأحداث ولا على أساس الجرائم المتهم بها السجناء.

٣٩- وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة سجن مزرعة كندا في إسكوينتلا، حيث تحدثت مع المسؤولين كما تحدثت مع السجناء في إطار من الخصوصية وزارت المرافق. وكان عدد نزلاء السجن ٨٥٨ محتجزاً، منهم ٤٦٢ صدرت عليهم أحكام. ويسهر موظفو السجن على الأمن داخل السجن وحوله؛ وفي داخل السجن يوجد نظام للحكم الذاتي من خلال لجان اشرافية. والسجن مقسم إلى أجنحة وزنزانات عامة وأسرة من القرميد. ولا يتم الفصل عادة بين السجناء، ولكن يوضع الذين ترى اللجان الاشرافية أن سلوكهم غير اجتماعي في زنزانات منعزلة. وهناك أجنحة مختلفة للشواذ جنسياً وللأشخاص المدانيين بجرائم لا تنطوي على خطر. وهناك خدمة طبية تضم أربعة أسرة للنزلاء. ويحدد المساعدون الطبيون حالات الطوارئ. وذُكر أن هؤلاء المساعدين يعملون في العيادة على مدار ٢٤ ساعة في اليوم، بينما يحضر الطبيب ساعتين في اليوم ويعمل الصيدلي ثماني ساعات في اليوم. وهناك غرفة متعددة الأغراض تضم جهازاً للتلفزة، وإن كان مسموحاً للسجناء باستعمال الأجهزة الخاصة بهم. وهناك دكاكين للبقالة ومطاعم صغيرة يديرها السجناء أنفسهم ويستطيعون شراء الغذاء اللازم منها لتكملة غذائهم. ولا توجد هواتف أو أي وسائل اتصال أخرى مع العالم الخارجي، باستثناء هاتف واحد خاص بمدير السجن. ولا توجد أنشطة منظمة، وإن كان بعض السجناء يقوم بخياطة الأرجوحات الشبكية وحقائب الظهر والشباك. ويستطيع السجناء ممارسة الألعاب الرياضية كيفما يشاؤون، لا سيما كرة القدم، ولكن لا يوجد نشاط منظم. وفي أيام السبت، يتولى قسيس اقامة القداس، ولكن هناك مجالاً لإقامة خدمات دينية أخرى أيضاً. وهناك مدرسة صغيرة، بتصريح من وزارة التعليم، يحضرها حوالي ١٦٠ شخصاً. وتتم الزيارات العامة أيام الأربعاء والأحد، بينما تخصص أيام الجمعة لزيارات الزوجات.

٤٠- ويبدأ يوم السجن الساعة ٦ صباحاً بالمناداة على الأسماء ثم الاغتسال، وتوفر مياه من أجله ثلاث مرات في اليوم فقط. ويقدم الافطار الذي يعده السجناء الذين يعملون في المطبخ ما بين الساعة ٧ و٨ صباحاً ويقدم الغذاء عند الظهر. ويجري تناوله في المطبخ، مثله مثل الافطار، ولكن يمكن تناوله في أي مكان آخر يختاره السجناء. وتغلق ورش العمل الساعة ٤ بعد الظهر وتقدم وجبة العشاء الساعة ٥ بعد الظهر. ويتجول السجناء بحرية في المناطق الطبيعية الخضراء المحيطة بأجنحة السجن.

٤١- وقال السجناء في المقابلات الخاصة إنه ينبغي أن يكون هناك نظام أفضل من ذلك للعمل والتعليم. ومن الواضح أيضاً أن هناك اختلافات بين النظام الغذائي الذي أبلغت عنه السلطات والنظام الذي وصفه السجناء، لا سيما فيما يتعلق بنوعية الغذاء وكانت هناك شكاوى حول الرعاية الطبية، التي وصفت بأنها ناقصة، وحول رعاية الأسنان غير المتوفرة، والصيدلية، حيث ذكر أن الأدوية تؤخذ منها بدون إذن. وقال السجناء إن السلطات القضائية لا تقوم بزيارة السجن بصفة منتظمة، وإنها عندما تقوم بذلك، فإن مسؤوليها لا يزورون سوى مدير السجن، لا السجن من الداخل. وتأكد أن هناك محتجزين مسجلين تحت أسماء تختلف عن الأسماء المكتوبة على بطاقات الهوية وأنهم لا يعرفون ما هي التهم الجنائية التي اتهموا بها وما هو وضعهم بالنسبة للمحاكمة. وكان أحد الأشخاص الذين جرت مقابلتهم، وهو أمي لا يعرف القراءة والكتابة، مسجلاً تحت اسم أول يختلف عن اسمه، وكان محتجزاً منذ سنتين بسبب جريمة صغيرة تتعلق بالملكية (السلب أو السرقة) وفقاً للإدعاءات.

دال - أمن المواطنين

٤٢- وفقا للبيانات التي قدمها مكتب النيابة العامة، في بداية أيار/مايو ١٩٩٦، ففي خلال الربع الأول من السنة، كان يموت في كل يوم في المتوسط عشرة أشخاص بسبب العنف؛ ويُختطف ثلاثة أشخاص، ويُهاجَم ما بين ٦ و٨ حافلات في المدن و٣ حافلات في الريف؛ وفي ١٨ حالة اختطاف فقط من بين ٤٤ حالة موثقة، استطاع الضحايا الهروب سالمين. وفي ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، كشف النائب العام، بعد مرور شهر بالكاد على توليه منصبه، أنه تحدث في غواتيمالا، ٩٠ حالة اختطاف شهريا في المتوسط وأن ٣ شكاوى على الأقل ترفع إلى مكاتب النائب العام كل يوم، ناهيك عن الحالات التي تبقى سرية خوفا من أعمال الانتقام أو لعدم تعطيل المفاوضات مع المختطفين. وفي النصف الأول من السنة، تم إعدام ٧٥ شخصا بمحاكمات صورية. وفي كل يوم، تحتوي الصحف ونشرات أنباء التلفزيون مواضيع عن جثث عُثر عليها في الشوارع، مقيدة أو عليها علامات إيذاء.

٤٣- وتعكس الصورة الموصوفة أحد جوانب القلق البالغ في البلد، ألا وهو العنف الاجتماعي المتزايد ومشكلة عدم الأمن الشخصي المتوطنة. وإزاء ذلك طلبت قوات الأمن من هيئات عسكرية مثل الشرطة العسكرية المتحركة كل مساعدة ممكنة، مغيّرة بذلك القواعد المنظمة لحياة المجتمع المدني. ويستأجر الأشخاص الذين ينتمون إلى الطبقة العالية موظفي أمن خصوصيين، ويمنحونهم أسلحة هجومية. وتُمنح أكثر من ٧٠٠ رخصة كل سنة لهؤلاء الأشخاص، الذين يشكلون بذلك وحدات خاصة صغيرة لا تخضع لأي سيطرة. والذين لا يستطيعون تحمُّل مثل هذه النفقات، يحملون أسلحة معهم.

٤٤- وأشارت السلطات التشريعية إلى ما تسميه بالإفلات من العقاب القانوني، حيث ذكرت أن الأحكام القانونية السارية لا تكفي لمواجهة مستويات العنف القائمة. وزاد عدد الجرائم المتصلة بأمن المواطنين،

وفُرضت عقوبة الإعدام على جريمة الاختطاف، كما سبق الإشارة إلى ذلك، كما يعتبر من المشروع قتل الشخص الذي يتعدى على الملكية. كما ازداد الحديث العلني صراحة بعد تشكيل المجموعة المعروفة باسم "الأمهات المكروبات" التي أعطت شعبية للقول بأنه "يجوز لك أن تشتكي وأن تطلب وأن تحتج، ولكن لا يجوز لك السكوت، لأن السكوت يجعلك متواطئاً".

٤٥- إن عدم رضا المواطنين البالغ عن ملاحقة الجرائم والأحكام التي تصدر بشأنها، لم تعوضه الجهود الجادة، ولكن غير الفعالة تماما، التي بُذلت لمكافحة الجريمة والإفلات من العقاب. ويعتبر ذلك نتيجة لنظام لإقامة العدل يفشل في مكافحة الإفلات من العقاب ولا يوجه رسائل هادفة إلى المجتمع؛ ولأن قوة الشرطة ظلت لسنوات تعاني من التجاهل من حيث مخصصات الميزانية والموارد، وتعاني أيضا من الفساد وعدم وجود رئاسات واضحة وعدم التدريب، وعليها أن تنافس هيئتين أخريين هما، الشرطة المالية والشرطة العسكرية المتحركة. وأدى ذلك إلى إثارة مناخ العنف البالغ الذي تعاني منه البلد ومهّد الطريق أمام التنظيمات الإجرامية الكبيرة.

هاء - المضايقات والتهديدات

٤٦- يرجع التدهور في النسيج الاجتماعي جزئيا إلى اللجوء الواسع إلى سياسة تهديدات يصعب على الأشخاص المشاركين في الحياة اليومية للبلد الإفلات منها. ومن الأمور الشائعة ممارسة التهديدات والمضايقات ضد أعضاء القضاء ومكتب النيابة العامة. وفي أواخر عام ١٩٩٥، شكا كل من مؤسسة "ريغوبرتا منشو توم" ومكتب النيابة العامة من التهديدات التي تعرض لها راميرو كونتريراس، النائب العام المكلف بقضية مذبحة خامان. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أبلغ رئيس معهد القضاة عن تهديدات بالموت تعرض لها أعضاء غرف محاكم الاستئناف. وفي أوائل شباط/فبراير ١٩٩٦، اجتمع كل من رئيس الكونغرس ورئيس السلطة القضائية مع الرئيس ألفارو أرزو لمناقشة مسألة أمن القضاة والمحققين. وعقد هذا الاجتماع بعد اطلاق نيران الرشاشات على القاضي ألفارو هوغو ساغاستومي ومقتل قاضي المحكمة الجنائية الثالثة، خوسيه فيسانتي غونسالس. وفي ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦، أُطلقت أعيرة نارية على مقر إقامة ايروين روانو مارتينيس مسؤول النيابة في كوبان، ألتا فيرابازـ. وفي ١ آب/أغسطس، تلقى فاوستو كورادو، مسؤول النيابة الخاص المكلف بمباشرة الدعوى ضد عصابة المختطفين، تهديدات بالموت.

٤٧- ووجهت تهديدات لزعماء منظمات حقوق الإنسان وللنواب والنقابيين وأعضاء الكنائس. وفي ٦ آذار/مارس ١٩٩٦، طلب المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القانون أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي من الحكومة معلومات عن التهديدات التي وجّهت ضد الراعي لوسيو مارتينيس، بلانكا مارغريتا فالنسي، فيتالينو سيميلوكس، خوان غارسيا، التابعين لكنيسة كاشيكيل في "شيمالتينانغو". وفي ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، أمرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان باتخاذ تدابير وقائية لحماية حياة الأشخاص المذكورين أعلاه وسلامتهم الجسدية، وكذلك غيرهم من الذين لهم صلة بالتحقيق في الوقائع المتعلقة بمقتل الراعي سيريش والراعي ساكيك.

٤٨- وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أبلغ الاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان عن تعرض أوزفالدو أنريكيز، عضو المجلس التنفيذي للجنة حقوق الإنسان الغواتيمالية، لمضايقات. وفعلت الجبهة الديمقراطية لغواتيمالا الجديدة نفس الشيء فيما يتعلق بالتهديدات بالقتل ضد النواب روزالينا تويوك، مانويلا ألفارادو،

نينيث مونتينيغرو. كما تلقى تهديدات بالقتل في شباط/فبراير ١٩٩٦ كل من النقابيين ديبورا غوسمان شوبين، فيليكس غونساليس، خوليو كوخ. وفي ١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، ضُرب ضربا مبرحا زعيم السكان الأصليين، خوليو إيخماتا تزيكين، على يد أعضاء سابقين في دوريات الدفاع المدني عن النفس في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٦، أبلغت روزالينا تويوك، النائبة بالجبهة الديمقراطية لغواتيمالا الجديدة وزعيمة لجنة التنسيق الوطنية لأرامل غواتيمالا، عن أفعال تخويف تعرضت لها هي وأسرتها في أعقاب محاولة الاغتصاب الفاشلة التي تعرضت لها أختها ماريا تويوك. وفي أيار/مايو أيضا، خُطف لمدة أسبوع واحد، الراعي ساموييل ميريدا، رئيس المجمع الكنسي للكنيسة الرعوية الوطنية الغواتيمالية، المكون من أعضاء طرق دينية تابعة لمجموعات إثنية مختلفة. وفي بداية تموز/يوليه ١٩٩٦، أعرب أمناء المظالم في أمريكا اللاتينية عن تضامنهم مع زميلهم الغواتيمالي الذي تلقى تهديدات بالقتل. وخلال هذه الفترة بدأت منظمة "اليَقَظة العادل" تعمل من جديد مهددة قنوات التعبير المنظم للمجتمع المدني. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ جرى تفتيش مقر لجنة وحدة الفلاحين في كيشي. وفي تشرين الثاني/نوفمبر خُطف ابن ميغيل مورالس مورالس، أحد زعماء مجموعة الدعم المتبادل، وأُفرج عنه سليما بعد ذلك بأيام. وأُبلغ مكتب النائب العام أيضا عن مضايقات تعرض لها أوتو راؤول غاباريتي سوبيرون الذي أفادت الادعاءات بأنه خُطف بسبب العمل الذي يمارسه في المكتب.

٤٩- وذكر الأخصائيون الذين يساعدون الباقين على قيد الحياة من المذابح الأخيرة وأسرهم في حلقات العمل المعنية بحقوق الإنسان والصحة العقلية في رابينال والذين تحدثت معهم الخبيرة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ خلال زيارتها أن معظم الأشخاص الذين يتلقون المساعدة قد تلقوا تهديدات.

واو - حرية التعبير والإعلام والاتصالات

٥٠- دفع عدم الأمن المتزايد بعض قطاعات المجتمع إلى المطالبة باعتماد أية تدابير من شأنها أن تتيح تحديد هوية المسؤولين عن حالات الاختطاف. وفي ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٦، قال النائب العام إنه لا يمكن قانونا أن يرصد مكتب النائب العام المكالمات الهاتفية، على نحو ما طلبته منظمة "أسر وأصدقاء مكافحة الإجرام والاختطاف".

٥١- وحدثت تطورات مختلفة فيما يتعلق بحرية التعبير. وأُنشئت وسائط إعلام جديدة، منها وكالة أنباء المايا "إيكسيموليو" وصحف جديدة في مدينة غواتيمالا. وتزايدت أيضا التهديدات والمضايقات ضد الصحفيين. ففي شباط/فبراير، تلقى أعضاء هيئة تحرير صحيفة "سيغلو ٢١" تهديدات بالقتل. وفي ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٦، اختُطف الصحفي فينيسيو باشيكو على يد مجهولين، وجرى استجوابه بالتفصيل بشأن مواضيع كان يتناولها في عمله، لا سيما المواضيع المتعلقة بحالات الاختطاف وسرقة السيارات، وجرى تعذيبه ثم أُفرج عنه في النهاية؛ ولم يحدث تقدم في التحقيقات الجنائية ذات الصلة. وفي نفس التاريخ، نُفذ هجوم بالقنابل على منزل الصحفي خوليو أميلكار نويلا. وفي آذار/مارس، جرى تفتيش منزل الصحفي خوان كونسيبسيون أريانو مارين، في فلوريس، بيتين. وتلقى تهديدات أيضا ادغار رينيه ساينز، مراسل صحيفة "برنسا ليبري" في سولولا، ونُشرت قائمة تحتوي أسماء محرري أعمدة في وسائط إعلام مختلفة جرى تهديدهم: كارلوس رافايل سوتو، هارولدو تشيتيمول، غوستافو بيرغانزا، ماريو ألبرتو كاريرا، ادواردو زابيتا، مارتا ألتولاغيري. وفي نيسان/أبريل جرى اعتداء على الصحفي خوسيه يانتوتشي، الذي توفي في وقت لاحق؛ وفي ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٦، قُتل المحامي والصحفي خوليو رينيه ليموس فلوريس بالقرب من دار

القضاء في مدينة غواتيمالا. وارتُكبت اعتداءات أيضا في أيار/مايو ضد الصحفيين كارلوس أوريانو وخوسيه روبين زامورا ماروكين. وتلقت الخبيرة خلال وجودها في البلد عريضة من موظفي برنامج تلفزيوني جديد يدعى، "نوتيسيتي"، يدعون فيها أنه جرى فصلهم بضغط من الحكومة. وأنكر المسؤولون الحكوميون ذلك عندما سُئلوا عن هذا الموضوع، ووصفوا الموقف بأنه نزاع مهني بحت.

٥٢- وفي ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦، اتفق النائب العام ونقابة المحامين الغواتيمالية على أنه لا ينبغي استدعاء الصحفيين كشهود، لأن ذلك يتعارض مع واجبهم في ضمان سرية المصادر.

رابعاً - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف - الحق في ظروف عمل كريمة ومنصفة. الحقوق النقابية

٥٣- أعرب معظم الممثلين غير الحكوميين الذي تحدث معهم المقرر الخاص عن قلقهم لإلغاء الأحكام المتعلقة بعدم دفع الأجور وبالفساد الذي ما زال موجوداً في مجال التفتيش على العمل. ومع تسليم هؤلاء الممثلين بأن إنشاء محاكم عمالية جديدة تطور ايجابي، فإن لديهم شكاوى أكثر من المرسوم رقم ٣٥-٩٦ بشأن القانون المنظّم لنقابات عمال الدولة وللإضراب. وقد رفع العمال والنائب العام لحقوق الإنسان دعاوى بعدم الدستورية أمام المحكمة الدستورية. وحجتهم في ذلك أن القانون يحرم أفراد القوات المسلحة والشرطة حق الإضراب وتكوين نقابات، في حين أن الفقرة ٢ من المادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا تجيز إلا التقييد القانوني لممارسة هذا الحق؛ وأن القانون ينقل سلطة تحديد مشروعية الإضراب أو عدم مشروعيته من المحاكم ويسلمها مباشرةً إلى التحكيم التعسفي؛ وأن القانون يمكّن الدولة بشكل قانوني من اتخاذ تدابير انتقامية دون أي مساءلة أو إذن قانوني.

٥٤- وقد ذكر عمال الكهرباء والطاقة أن هناك انتهاكات مستمرة لاتفاق المساومة الجماعية نتيجة لخصخصة معهد الكهرباء. كما أشاروا إلى وجود تمييز لأن الادارة تمنع مشاركة المرأة وزُعم، في منطقة زراعة البن في الشمال، أن أصحاب المزارع لا يدفعون ما نص عليه القانون من أجور أو مزايا دنيا؛ وقيل أيضاً إنه عند نشوء منازعات عمالية، فإن الأشخاص الذين يرفعون الدعوى أمام المحكمة يُطردون. وقال محامو العمال إن المحاكم العمالية تصدر أحكاماً شبيهة بأحكام المحاكم المدنية تجنباً لما جاء في قانون العمل من مبادئ وسمات خاصة.

٥٥- إن القرارات الهامة التي اتخذتها الحكومة لمحاربة الفساد قد عادت بأثر سلبي على ممارسة بعض الحقوق التي يحميها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فقد أمر الاتفاق الحكومي رقم ٤٣١-٩٦ بالتدخل في الهيئة القومية للموانئ في سانتو توماس. وقد اتخذ المسؤول المعيّن قرارات تعدل أحكام اتفاق المساومة الجماعية وقرارات الشركة بشأن حقوق العمال. وذكرت السلطات التي ناقشت معها الخبيرة المسألة أن الشروط المتفق عليها لا تعكس الحالة في البلد ولا متطلباته الاقتصادية. وعلى أي حال فإن المادة ١٠٦ من الدستور تنصّ فيما يبدو على وجوب توافق اجراءات تسوية المنازعات مع الحقوق العمالية.

٥٦- إن القرار القاضي بتركيز معالجة المنازعات الجماعية في أنحاء البلد في المحكمتين العماليتين السادسة والسابعة في مدينة غواتيمالا يعتبر عقبة كؤوداً أمام الوصول إلى المحاكم. ويضاف إلى ذلك أن المنازعات الـ ٥٠٠ ١ الناشبة لم تؤدّ أي منها إلى اتخاذ قرار بإنشاء محاكم توفيق ذات صلة.

٥٧- ولا بد في هذا الصدد من الاشارة إلى أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يتضمن عناصر تقدمية لكفالة الحقوق التي تحميها الدولة، وفي الوقت ذاته يرى أن التدابير الرجعية تتنافى والتعهدات المقطوعة.

باء - الحق في الصحة

٥٨- دور الدولة ضئيل في توفير الرعاية الصحية لسكان غواتيمالا. وقالت وزيرة الصحة في تفسير ذلك إن المشكلة التي تواجهها وزارتها مشكلة إدارة وليست مشكلة مال. وأشارت إلى أن مشاكل البلد الصحية تتطلب مشاركة اجتماعية واسعة. وفي هذا الشأن تقوم الحكومة باستعراض كامل لجميع البرامج القطاعية ذات الدعم الخارجي: برنامج الأم والطفل، الذي يشترك فيه المهنيون الكوبيون؛ وبرنامج وحدات الطوارئ؛ والبرنامج المتكامل للرعاية المجتمعية في ألتا فيراباس؛ وبرنامج تاليتا كومي للنهوض بنساء كيكتشي؛ وبرنامج الأمن الصحي، الذي وقع بشأنه اتفاق مع أبرشية أويويتينانغو. وتهدف خطة العمل الراهنة في مجال الإدارة إلى جعل المجتمعات المحلية تدير المراكز الصحية.

٥٩- والهيكل الحالي للتغطية بالرعاية الصحية غير كاف. فالرعاية الصحية داخل البلد، وخصوصاً في مناطق العائدين، توفرها المنظمات الدولية غير الحكومية بأموال تقدمها البلدان المانحة. وهذه الوحدات الصحية، مثل وحدة Médicos del Mundo/spain في ضيعة تويلا، عادةً ما تكون مجهزة جيداً، وقد تمكنت في بعض الحالات من الانتفاع بالأدوية المحلية وتوفير الرعاية الصحية للمجتمعات المحلية المجاورة أيضاً.

جيم - الحق في التعليم

٦٠- تقول السلطات إنها عاكفة على تحقيق المساواة في التعليم في أنحاء البلد. وتؤكد أن المناطق الحضرية مخدومة جيداً، بعكس المناطق الريفية. وتقول هذه السلطات مفسرةً إنه في المناطق التي توجد بها مدارس، عممت التغطية من خلال وزارة التعليم؛ وقد خُصصت ٥٠٠ ٢ وظيفة تعليمية لـ ٢٧٧ بلدية، ويجري اختيار المدرسين على أساس امتحان تنافسي تجريه هيئة من ممثلي الوزارة والمدرسين الآخرين وأولياء الأمور والقطاع الخاص من المنخرطين في التعليم، علاوة على البلدية المعنية. وفي المناطق التي تنعدم فيها المدارس، قررت الحكومة تطبيق مبدأ الإدارة الذاتية المنصوص عليه في الاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية، استهدافاً لتنشيط برنامج PRONADE. وأبدت السلطات أيضاً اهتماماً بالوفاء بالتعهدات المقطوعة في إطار اتفاقات السلام، ولا سيما فيما يتعلق بالتعليم الثنائي اللغة.

دال - مشكلة الأرض

٦١- منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، جرى احتلال المزارع في أنحاء البلد، وخصوصاً في سان ماركوس، احتجاجاً على مشاكل الملكية. وكان مما أفضى إليه جو الثقة الذي قاد إلى النجاح في عملية التفاوض لإقرار

السلام دخول أطراف خارجية في المنازعات التاريخية حول ملكية الأرض، ليس فقط فيما بين الأفراد ولكن أيضاً فيما بين المجتمعات المحلية. ويتزايد تعقد المشكلة لأن سجلات الأرض وقياساتها غير دقيقة.

٦٢- وفي منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، جرى غزو واسع النطاق للمزارع في إل تومبادور وسان ماركوس وسولولا. وكان من الضياع التي احتُلت": لابروفيدنسيا ولاس ديليسياس وسان توماس وبنما وأُوْستراليا وإل تابليرو ومونتانييسا.

٦٣- وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، التقت الخبيرة بفلاحين في مزرعة إل تابليرو في سان ماركوس؛ وبعد ذلك بقليل، التقت أيضاً بصاحب المزرعة، ويدعى ريكاردو دياس ماركيس، في إل تومبادور وبسلطات وطنية في مدينة غواتيمالا. ويبدأ التسلسل الزمني لأحداث إل تابليرو باحتلال الفلاحين للمزرعة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، عندما طالبوا بـ ٥ كاباييرياس (الكاباييريا = ٢٧٩ ٤ من مئات الأمتار المربعة)، مع أنهم كانوا بالفعل يحتلون ١٥. وأدى هذا إلى وضع اجراءات تتعلق بالاستيلاء على الأرض طُلب فيها اعتقال سبعة أشخاص وصفوا بأنهم قادوا عملية الاحتلال. ولم ينفذ أمر المحكمة بالطرد في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ لأن المحتلين وعدوا بالانسحاب طواعية، ولكنهم أخلفوا وعدهم هذا. وفي ٣ - ٤ شباط/فبراير ١٩٩٦، جرت تعبئة ٤٠٠ من أفراد قوات الرد السريع من مدينة غواتيمالا لإخلاء مزرعتي أُوْستراليا وإل تابليرو. واعتقلت الشرطة ١٩ فلاحاً، وورد أن هناك ١٠ أشخاص اختفوا. والآراء مجمعة على أن قوات الأمن خدعت الفلاحين بأن دعتهم إلى الحوار. وفشلت أيضاً ثالث محاولة للإخلاء عندما نشبت معركة دموية بين الفلاحين ورجال الشرطة في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦ طُعن فيها المفوض إرنستو سوتو إرناندس، قائد قوات الرد السريع، طعنات قاتلة، وأصيب سبعة ضباط بجراح. وشكل الفلاحون حاجزاً بشرياً لاصطياد رجال الشرطة الذين أصيبوا بجراح وتُركوا دون علاج طبي لما يزيد على الساعة. وأخيراً تدخل ممثلو بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا لإنقاذهم.

٦٤- وفي ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، أعلن الرئيس أرسو أن حكومته بصدد إنشاء لجنة متعددة القطاعات للتحقيق في المحاولة الفاشلة لإخلاء مزرعة إل تابليرو، التي قتل فيها المفوض إرنستو سوتو أرناندس والفلاح روبرتو فيلاسكس الذي قتل المفوض. وفي الوقت ذاته، وافقت الأطراف على اقتراح وزارة الداخلية وكبير أساقفة سان ماركوس أن يتولى الصندوق الوطني للسلام التوسط. وفي أثناء عملية التوسط، تحولت المسألة إلى نزاع فيما بين البلديات. وقام الصندوق الوطني للسلام، بناء على المعلومات الواردة، بوضع تقرير قدمه في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٦، وجاء فيه أن حدود البلدتين بين بلديتي سان بدرو ساكاتيبيكيس وإل تومبادور هي الحدود التي تعترف بها بلدية إل تومبادور. وتُجوهل وسيط الصندوق عندما قررت البلديتان رفع المسألة إلى هيئات أخرى. ومع ذلك لم يسوَّ النزاع فيما بين الفلاحين الذين يربطون مطالبهم بالمسألة المحلية ويرون أن تقرير الصندوق متحيز لأنه لا يعترف بسندات ملكية ساكوتشوم التي تملكها بلدية سان بدرو ساكاتيبيكيس. وأبرز السيد دياس ماركيس سند ملكية المزرعة وكذلك السجلات السابقة التي تبين صحة حدود الأملاك التي اشتراها. وبدأت في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ مرحلة جديدة من المفاوضات التي يتكفل بها نائب وزير الداخلية.

٦٥- وبناء على طلب النائب العام، أمرت المحكمة الابتدائية الثانية في كواتيبيكه، في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦، بإجلاء حوالي ٧٠٠ ١ فلاح كانوا يحتلون مزرعة كريستينا في كولومبا بكوستا كوكا في كتسالتينانغو، وبإخلاء خمس قطع من الأراضي في مزرعة لا بلانكا في أوكوس؛ ومزرعة سان إيسيدرو في كولومبا بكوستا

كوكا. وفي ٢٣ نيسان/أبريل، احتل ٣٠٠ شخص ضيعة الزراعة وتربية الماشية في خينوفا بكوستاكوبا في كتسالتينانغو. وفي ١٠ أيار/مايو ١٩٩٦، قام أريستيدس فيلمان، حاكم كتسالتينانغو، استجابة لطلب لجنة اتحاد الفلاحين، بتشكيل لجنة تطلب إلى المعهد الوطني للتحول الزراعي قطعة أرض لتوطين ٢٠٠ أسرة أُجليت عن مزرعة كريستينا في كوستاكوكا.

٦٦- ولم تتم عملية إجلاء الفلاحين عن مزرعة لا بلانكا في أوكوس بسان ماركوس بسلام. فقد ذكر مدير الشرطة الوطنية أن الفلاحين بدأوا بالهجوم فقذفوا ضباط الشرطة بزجاجات كوكتيل مولوتوف وغيرها من القنابل، وكان لدى الضباط أوامر باعتقال عدة قادة من الفلاحين وإجلاء المحتلين عن الأرض. ووصل أفراد الشرطة بصحبة أفراد من مكتب النائب العام لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة للتحقق ومكتب المدعي العام ومحكمة سان ماركوس. ومع ذلك فقد ذكرت لجنة التنسيق الوطنية للسكان الأصليين والفلاحين أن قوات الأمن أحرقت المساكن تماماً. وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، نشبت مناوشات مسلحة بين قريتي تشوابيكيس في إيكتشيغوان وتوننشون في تاخونولكو بسان ماركوس، بسبب المنازعات الحدودية التي يعود تاريخها إلى ٦٠ عاماً مضت.

خامساً - المجموعات الضعيفة

٦٧- دعا الرئيس، في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، إلى التكامل القومي في البيان الذي ألقاه عند توليه الرئاسة: " ما زالت في غواتيمالا ممارسات وتصرفات تمييزية، رغم أننا جميعاً، من حيث المبدأ، متساوون أمام القانون. ويتعرض السكان الأصليون والنساء للتمييز بحكم الواقع. إن التمييز هو العقبة الرئيسية أمام تحقيق هوية قومية نشعر فيها جميعاً بأننا معترف بنا، ولكن دون تدمير تنوعنا الثري".

ألف - الأغلبية الأصلية

٦٨- لقي التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن السكان الأصليين والقبليين في البلدان المستقلة ترحيباً واسعاً من أغلبية سكان البلد. ومع ذلك فإن منظمات المايا ما زالت تساورها الشكوك إزاء مشروع القانون المعمم رسمياً لتنفيذ المادة ٧٠ من الدستور السياسي.

٦٩- وقد اكتسبت منظمات المايا، بحصولها التدريجي على مكان في المجتمع، قدراً كبيراً من الدينمية، فهناك ستة نواب من المايا في الكونغرس، ثلاثة منهم من النساء. ويجري، كانطلاق للتعاون بين مختلف المنظمات غير الحكومية وبعثة الأمم المتحدة للتحقق، تنفيذ مشروع رائد الاستخدام لغتي المام والكيتشه الأصليتين في محاكم كتسالتينانغو وسان ماركوس وتوتونيكابان، ويقتضي هذا عقد دورتين تدريبيتين وتدريب ٩٠ من مترجمي المحاكم الشفويين. كما أن المشروع المتعلق بمركز إقامة العدل في جزيرة إيكسيل فيه عنصر للترجمة الشفوية المتعددة اللغات، وهناك خطط للاستعانة بمترجم شفوي في مكتب المساعدة القانونية في إل كيتشه.

٧٠- ولدى مكتب النائب العام لحقوق الإنسان خطط لوضع برنامج لمساعدة السكان الأصليين الذين يستهدفون احترام الحقوق التاريخية المحددة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية وأفراد هذه المجتمعات والإقرار بهذه الحقوق وتعزيزها؛ والتمتع التام بحقوق الإنسان الأساسية والحريات للسكان الأصليين وأفراد

مجتمعاتهم المحلية وإتاحة الفرصة الكاملة لممارسة هذه الحقوق والحريات؛ ومنع التمييز ضد السكان الأصليين وأفراد مجتمعاتهم المحلية والقضاء على هذا التمييز.

باء - المشردون

٧١- في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، جرى توقيع الاتفاق المتعلق باستئناف أنشطة اللجنة الفنية لتنفيذ اتفاق إعادة توطين مجموعات السكان المشردين نتيجة للنزاع المسلح. وكانت هذه الأنشطة قد توقفت منذ مذبحة كسامان في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

١ - جماعات السكان المقاومين

٧٢- في عام ١٩٩٦، طرأ تحسن كبير على العلاقات بين جماعات السكان المقاومين - سييرا وإيكسكان وبيتين - والسلطات. وجرى التوصل إلى اتفاق بشأن المبادئ المتعلقة بإطار عمل مفاوضات إعادة توطينهم والاعتراف بهم في النهاية كسكان مدنيين، وكذلك بشأن الاتصالات مع الدولة من خلال سلطاتها ودوائرها المدنية.

٧٣- وفي ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦، توصلت الحكومة وجماعات سييرا للسكان المقاومين ولجان أنصار الأرض في شاخول إلى اتفاق على إطار عمل للمفاوضات يرمي إلى تحقيق هدف عام هو إعادة توطين السكان الذين شردهم النزاع المسلح وتعزيز اندماجهم الاجتماعي والاقتصادي، وخصوصاً فيما يتعلق بالحصول على الأرض ومراعاة السمات الخاصة لكل جماعة وأهدافها ومصالحها. ويُعترف بالمبادئ الأساسية للمفاوضات بوصفها حواراً بين الأطراف، والاحترام المتبادل والمستمر فيما بينها، والتوطين الطوعي للأفراد، وعدم التمييز، ومراعاة اتفاقات السلام نصاً وروحاً، وحماية البيئة، والاستفادة الاجتماعية القصوى، والمعاملة التفضيلية الخاصة للجماعات الضعيفة، والمشاركة المجتمعية. وستتولى المفاوضات لجنة تفاوض تضم ثلاثة ممثلين لكل طرف ويتولى الوساطة فيها أسقف الأبرشية. وستتحمل الحكومة، من خلال الصندوق الوطني للسلام، نفقات العملية التفاوضية. وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أبرمت الحكومة وجماعة بيتين للسكان المقاومين اتفاقاً مماثلاً، من أهدافه الاعتراف القانوني بالجماعة بصفتها جمعية مدنية لا تستهدف الربح، وذلك من خلال إضفاء الشخصية القانونية عليها.

٧٤- وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة جماعة إيكسكان للسكان المقاومين في بلدة بريما فيرا دل إيكسكان، وكانت هذه الجماعة قد شكلت في شباط/فبراير ١٩٩٦ في أرض للبلدة جرى الحصول عليها بمساعدة كاريتاس. وتتكون البلدة من ٣٠٠ أسرة تضم حوالي ٥٠٠ ١ فرد؛ وجرى تجهيز المواقع وبدأ بناء المساكن. ومعظم النشاط محلي. ولم تكن هناك مشاكل أمنية، فيما عدا تحليق طائرتين مروحيتين على ارتفاع منخفض صباح يوم ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ومع ذلك فإن الاتصالات تعدّ مشكلة، لأن طريق الوصول الوحيد هو النهر الذي يستحيل عبوره إذا فاض. وقد أقامت البلدة علاقات جيدة جداً مع القرى المجاورة التي تشترك معها في خدماتها: عيادة طبية ومدرسة وأرض للملاعب وحلقات عمل في موضوع حقوق الإنسان.

٧٥- وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة جماعة إل بيتين للسكان المقاومين الواقعة على حدود المجال الحيوي للمايا. وتضم الجماعة ١٥٠ أسرة موزعة على خمس بلدات. وقد وضعت الجماعة مشاريع لتطوير المرأة، والإنتاج، وتوفير المياه، وحماية المجال الحيوي للمايا. وهي تتفاوض الآن مع الحكومة للسماح لها بالبقاء في نفس المنطقة.

٢ - النازحون داخلياً

٧٦- يمثل النازحون داخلياً نسبة كبيرة من السكان المتأثرين بالنزاع المسلح الذين يعيشون في فقر وعزلة. ومن الصعب تحديد عددهم بالضبط. ويصطدم إدماجهم في السكان الأصليين المحليين بعقبات خطيرة بسبب الاستقطاب الناجم عن أكثر من ثلاثة عقود من النزاع المسلح. وهم يجدون أنفسهم، شأنهم شأن اللاجئين الذين أعيدوا إلى وطنهم والعائدين، منغمسين في عملية نشطة للتوطين في مواقع جديدة كثير منها يعاني نواقص مادية كبيرة أو لا يصلح للأنشطة الزراعية. وبذلك أصبح الصراع على الأرض ظاهرة مستمرة. وفي آب/أغسطس ١٩٩٦، جرت محاولة لإخلاء إل سيرّيتو. وفي ٢٣ آب/أغسطس ، أصدر المدعي العام أوامر بالقبض على سبعة أفراد.

٣ - اللاجئون

٧٧- أخذت المكسيك بنظام جديد لتسكين حركة اللاجئين الغواتيماليين. وبدأ تنفيذ الخطة أولاً في كامبيتشه وكينتانا رو، حيث يحصل اللاجئون، بناء على طلبهم، على الوثيقة FM2 (استمارة الهجرة رقم ٢) التي تتجدد سنوياً. وبعد التجديد الخامس، يحصل حائزها على مركز المهاجر، وهو شكل من أشكال الإقامة الدائمة التي تتيح التمتع بجميع الحقوق، ما عدا الحقوق السياسية وعدد من القيود على شراء الممتلكات في المناطق المتاخمة للحدود البرية والبحرية. ويتيح لهم هذا المركز أيضاً مغادرة البلد لمدة أقصاها ١٨ شهراً. ويكون المهاجرون، في السنوات الخمس الأولى، في حماية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٧٨- وهناك أيضاً خطط للعمل بإجراء جديد لتجنيس اللاجئين الغواتيماليين ذوي الأطفال أو الزوجات المكسيكيين والراغبين في الاستفادة من ذلك، وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، حصلت أول مجموعة من ٤٨ فرداً على الجنسية بموجب هذا النظام.

٧٩- وفي تموز/يوليه ١٩٩٦، نشأت مشكلة مع اللاجئين في منطقة تشياباس تتعلق أساساً بالمركز FM3 الذي يتجدد بلا حدود.

٤ - العائدون

٨٠- يؤخذ من أرقام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، كان قد عاد إلى غواتيمالا ٣١١ ٣ شخصاً، عاد منهم ٢٢٣ ٢ في شكل مجموعات نظمتها اللجنة الدائمة لممثلي اللاجئين الغواتيماليين في المكسيك ووجهتهم إلى خمس وجهات رئيسية، هي بلدات لا لوبيتا وفالييه دل ريو أوكسيك وإيكسكان غرانده وإنتره ريوس وسانتا أميليا.

٨١- وذكرت سلطات اللجنة الوطنية لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والنازحين أن استراتيجيات العمل في المنطقة تتعلق بإدارة عملية العودة: تعزيز الإدماج؛ تخطيط استخدام الأراضي بالاقتران بالدراسات الزراعية والإيكولوجية وتحديد الدعم السكاني؛ تعزيز العودة: عملية الإدماج الاجتماعي والاقتصادي لتعزيز التنمية المجتمعية المتكاملة، والضمان القانوني للأرض، والمسؤولية القانونية والأدبية في دفع رسوم الملكية، واستراتيجيات التخطيط.

٨٢- وتبين إحصائيات اللجنة الوطنية لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والنازحين أن من بين العائدين إلى غواتيمالا حتى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، وعددهم ٣١٣ ٣٢ شخصاً، كان ٥٧٣ ٦ منهم من النساء و٩٨٢ ٦ من الرجال و١٦٩ ٩ من البنات و٥٣٣ ٩ من البنين. وعلاوة على ذلك، كان ٩٩٠ ٦ منهم من العمال الزراعيين و١٠٢ من العمال غير الزراعيين و١٧٨ من الفنيين و٨٢ من عمال القطاع الخدمي.

٨٣- وفي ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦، وصل ٩٢٨ لاجئاً إلى مدينة غواتيمالا من تشياباس؛ ورحلوا في اليوم التالي إلى موطنهم في مزرعة تويلا ببلدية كاهابون في ألتافيراباس. وقد استقرت المجموعة في منطقة تبلغ ٥٠ هكتاراً. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة البلدة التي تعمل في انتاج البن بقرض زراعي من الاتحاد الأوروبي. وقد نظمت المجموعة نفسها في لجان قطاعية للصحة والتعليم وحقوق الإنسان وجمعية ماما ماكين النسائية والشباب. وما زالت البلدة، التي حصلت بالفعل على أنصبة المساعدة الثلاثة من اللجنة الوطنية لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والنازحين، تفتقر إلى المدارس. وبالبلدة ثمانية من العاملين الصحيين ووحدة ميدانية تابعة لهيئة أطباء العالم/اسبانيا. وللبلدة احتياجات كبيرة في مجال الاتصالات؛ فليس بها أي وسيلة للنقل ولا إذاعة ولا هاتف عمومي. وتجري بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دراسة تتعلق بإنشاء جسر حبلي فوق النهر. ومن المتوقع أن تنشأ في المستقبل مشاكل في مجال مياه الشرب بعد أن يكتمل بناء المساكن.

٨٤- وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة بلدة كوارتو بويبلو للعائدين، وعلمت هناك بالتقدم المحرز في التحقيق الجنائي في مذبحة عام ١٩٨٢. وتبين من اجتماع مع سكان البلدة وجود مسائل لم تحلّ داخل المجموعة تتعلق بالعضوية النهائية للتعاونية - ذلك أن عدداً من أعضائها لم يعودوا بعد - وبوجود عناصر مسلحة تهاجمهم من حين لآخر. وشددوا أيضاً على ضرورة شق طريق للمواصلات والتجارة.

٨٥- وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة مزرعة تشاكولا حيث قابلت أعضاء لجنة الإدارة وغيرهم من سكان البلدة. وقد أحيطت علماً بالمشكلة الخطيرة المتعلقة بالأرض التي نشبت بينهم وبين قرية إل أغواكاته القريبة، وهي القرية التي كان سكانها قد غزوا المخيم وأقاموا مساكن لهم وحطموا خزان مياه البلدة. ولم يجرِ تعيين الحدود رغم المفاوضات التي أجرتها الأجهزة الحكومية بشأن الأرض قبل العودة. وتأمل البلدة في استجابة مواتية وسريعة من السلطات بشأن هذه الحالة التي تعوق تنميتهم الشاملة وتوزيع الأرض على الأعضاء وتنفيذ مشروع الحراجة والثروة الحيوانية. وشكا سكان البلدة أيضاً من أنهم لم يتلقوا حتى الآن ما وُعدوا به من تمويل تعليمي لدفع مرتبات المدرسين. وأعربوا أيضاً عن قلقهم بشأن الصحة لأن منطقتهم نائية للغاية ولأنهم لا يملكون أي مركبة أو سيارة إسعاف أو أدوية أو أي موارد أخرى للتصرف في حالات الطوارئ.

٨٦- وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، زارت الخبيرة بلدة لا كتسال للعائدين في إل بيتين. وتضم البلدة ٢١٨ أسرة فيها ١٩٩ ١ فرداً حددوا بالفعل قطع البناء وبنوا فوقها بيوتهم. وظلت علاقاتهم بالقرى المجاورة لهم طيبة منذ عودتهم. وتحدث سكان البلدة عن المشاكل في مجال الصحة، حيث لم يحصلوا على مساعدات إلا من منظمة واحدة غير حكومية انتهت عملياتها بنهاية عام ١٩٩٦، وفي مجال التعليم (حصلوا على وجبات خفيفة للمدارس ولكنهم لم يحصلوا على المواد التعليمية). وهم يتفاوضون الآن بشأن مشروع إنشاء مبانٍ مع الصندوق الوطني للسلام.

٨٧- وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، عقدت الخبيرة اجتماعات عمل مع المؤسسات المشار إليها في الاتفاقات المتعلقة بعودة اللاجئين والمبرمة بين الحكومة واللجان الدائمة لممثلي اللاجئين الغواتيماليين في المكسيك في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، وهذه المؤسسات هي وكالة الوساطة، وهيئة GRICAR، ووكالة التحقق، المكونة من ممثلين لمؤتمر غواتيمالا للكنيسة الأسقفية البروتستانتية ومكتب النائب العام لحقوق الإنسان والأمم المتحدة. وقد أوضحت الوكالتان وGRICAR أنه لا بد من معالجة نهائية لموضوع تغيب ممثلي الأمم المتحدة في عام ١٩٩٦ بسبب مشاكل مالية كان من المتوقع التغلب عليها في مطلع عام ١٩٩٧.

جيم - الأطفال

٨٨- واحد وخمسون في المائة من سكان غواتيمالا دون الثامنة عشرة من العمر، و٥٠ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة وسنتين يعانون الأنيميا؛ ويعيش ٨ من كل ١٠ أطفال في فقر، ويتعرض ٧ من كل ١٠ أطفال لشكل من أشكال العنف.

٨٩- وفي عام ١٩٩٦، قرر النائب العام لحقوق الإنسان النظر بتعمق في مسألة سوء معاملة الأطفال، ولاحظ تزايد عدد حالات سوء المعاملة المبلغ عنها. وقد أعادت محكمة الأحداث العمل بخطة إنقاذ أولاد الشوارع لمن تقل أعمارهم عن ٧ سنوات، وعملت بتنسيق مع مكتب النائب العام للدولة ومكتب المدعي العام والمنظمات غير الحكومية لتوفير بيوت ومراكز مناسبة للأطفال. وفي السياق ذاته وقع النائب العام للدولة وهيئة Casa Alianza، في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦، اتفاق تعاون بشأن تقديم المساعدة إلى أطفال الشوارع تقوم الدولة بمقتضاه بتوفير الدعم والحماية للأطفال العاملين المسيّبين.

٩٠- وفي ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وافق الكونغرس بالإجماع على المرسوم ٧٨ - ٩٦ الذي يتضمن قانون الأطفال والأحداث. ويقضي هذا القانون بأن للأطفال والأحداث كامل الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وينشئ القانون وكالات للحماية على المستوى الوطني ومستوى المقاطعات والبلديات تقوم بوضع السياسات وتنفيذها ومراقبتها.

٩١- وجرى على المستوى الوطني تنفيذ برامج التوعية الديمقراطية المسماة "رئيس ليوم واحد" و"نائب ليوم واحد" باشتراك أعلى السلطات، وقد لقيت هذه البرامج استجابة واسعة من الأطفال والأحداث.

دال - النساء

٩٢- في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٦، عقدت الهيئة التنسيقية لمنظمات نساء غواتيمالا الأصليات اجتماعاً لإنشاء شبكة اتصال أفريقية لحماية حقوق هؤلاء النساء. وانتهت حلقة العمل هذه بشأن النساء الأصليات والسود في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٦ بنداء من أجل المشاركة المتساوية في جميع الهياكل التنظيمية وتعيين النساء في الوظائف العليا ووظائف صنع القرار في المجال السياسي والاقتصادي والثقافي. وكان من الموضوعات الرئيسية لحلقة العمل تدريب النساء على القيادة.

٩٣- وينص التشريع الحالي على عدد من التحسينات فيما يتصل بمعاملة النساء. وفي ٧ آذار/مارس ١٩٩٦، أعلنت المحكمة الدستورية أن المواد من ٢٣٢ إلى ٢٣٥ من القانون الجنائي غير دستورية "لأنها تخالف مبادئ تساوي الأفراد وحقوق الزوجين، فهي تصف سلوكاً واحداً (الخيانة الزوجية) وتعاقب عليه بشكل مختلف بالنسبة إلى الرجال والنساء المتزوجات". واتخذ النائب العام للدولة أيضاً اجراءات بعدم دستورية أحكام القانون المدني الذي تقيد حق المرأة المتزوجة في العمل بموافقة زوجها. ولم يصدر قرار نهائي بعد. وفي مجال آخر، أدت الحملة المنادية بالمساواة إلى تعديل المادة ٢٠١ من القانون الجنائي التي تعتبر الاختطاف جريمة عقوبتها الإعدام. وكان هذا يعني عدم إمكان تطبيق المادة على النساء لاستحالة إعدامهن بحكم الدستور؛ وتحددت العقوبة الآن بالسجن لمدة ٢٥ - ٥٠ سنة.

٩٤- ومن المتوقع أن يؤدي التصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد النساء والمعاقبة عليه واستئصاله إلى زيادة الوعي لهذه المسألة. وفي هذا الصدد، سنّ الكونغرس في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ قانوناً بمنع العنف العائلي والمعاقبة عليه واستئصاله - لم ينفَّذ بعد - باعتباره من التدابير الداخلية المطلوبة في الاتفاقية التي تحدد اجراءات للإبلاغ تجيز للسلطات القضائية منع الشخص المرتكب للعنف من دخول البيت.

٩٥- وتساعد عملية التفاوض من أجل السلام أيضاً على المشاركة المكثفة للنساء اللاتي يمكنهن التقدم بمطالب واقتراحات من خلال القطاع النسائي في جمعية المجتمع المدني. وتتضمن الاتفاقات المتوصَّل إليها فصولاً خاصة عن مشاركة النساء كتعبير عن العمل الايجابي. ويضم الكونغرس بين أعضائه ١٠ نساء. وعلاوة على ذلك فإن منظمة تنسيق العمل القانوني، وهي منظمة غير حكومية، تقوم بإعداد مشروع قانون للنهوض بالنساء في جميع المجالات.

٩٦- وما زال من الصعب جداً على النساء في غواتيمالا التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وممارستها. وفرص العمل أمام النساء غير المدربات محصورة في مجالات قليلة، مثل صناعات التجميع المتسمة بالسخرة، حيث توضع جميع لوائح العمل جانباً في العادة وحيث تشيع التجاوزات، ومنها المضايقات الجنسية. وفيما يتعلق بالحصول على التعليم، فإن نسبة الأمية لا تزال بين النساء أعلى منها بين الرجال.

سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

٩٧- في غواتيمالا، انتهى عام ١٩٩٦ بتوقيع اتفاق السلم الذي طال انتظاره. وقد أدى الزخم الذي تلقته عملية التفاوض على السلم والتي استهلتها في عام ١٩٩٤ الحكومة والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تحت رعاية الأمم المتحدة الى وضع عدد من الأحكام التي تنهي النزاع المسلح رسميا، وعدد أكبر من الاجراءات التي ترسي الأساس لاتفاق وطني في الآراء حول تعريف الدولة ومؤسساتها، وإدراج معظم التوصيات الواردة في التقارير المقدمة الى اللجنة. وقد أثار اتفاق السلم آمال المجتمع الدولي الذي يساعد بشتى الوسائل ويعمل في تعاون وثيق مع الإرث الجديد لجميع الغواتيماليين. ويؤمل أن يشكل التوقيع على الاتفاق بشأن السلم الوطيد والدائم أساسا لبناء السلام. ومن الضروري أن يسود التفاؤل المقترن بإدراك ضخامة المهمة الواجب الاضطلاع بها كيما يتسنى تهيئة بيئة يتمكن فيها الغواتيماليون من ممارسة جملة حقوق من بينها حقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المشروعة.

٩٨- ومع السلم يأتي التحدي الكبير المتمثل في التكامل الوطني. وفي هذا السياق، "ينبغي ايلاء الاهتمام الى حق المجتمع الغواتيمالي في توضيح ما حدث في الماضي. وهذا نوع من أنواع الحق في معرفة الحقيقة من شأنه أن يؤدي، من خلال الاعتراف بالوقائع وتوضيحها وليس من خلال إنكارها، الى تكوين مجتمع سليم يصلح لاستهلال مهمة بناء الحاضر والمستقبل الديمقراطيين اللذين تنخفض فيهما الى أدنى حد احتمالات انتهاك حقوق الانسان". وقد أصبحت هذه المفاهيم، التي أُعرب عنها في تقرير الخبراء المقدم الى اللجنة في دورتها الخمسين، أكثر صلة الآن في ضوء القرار الذي اتخذته الحكومة والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي بتوضيح الماضي. وتُبذل جهود كبيرة في هذا الاتجاه في المجتمع المدني، حسبما يتبين من المشروع الذي يضطلع به أسقف غواتيمالا بعنوان "إحياء الذاكرة التاريخية"، والأعمال التي ينهض بها "التحالف من أجل الحقيقة"، وسجلات منظمات شعب المايا. وفي هذا الصدد أيضا، قدمت وزارة الشؤون الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية الى الحكومة الغواتيمالية، في ٣ أيار/مايو ١٩٩٦، مجموعة مكونة من ٦ ٣٥٠ وثيقة سرّية تتعلق بانتهاكات حقوق الانسان التي قام المدّعي العام بالتحقيق فيها.

٩٩- ولذلك، فإن من دواعي القلق المستمر عدم إحراز تقدم في التحقيقات القضائية في عدد من هذه الانتهاكات التي ارتُكبت في الماضي؛ وكون المتهمين بالاشتراك في مجزرة ريو نيغرو المحتجزين لمدة سنتين على ذمة المحاكمة أعلنوا أنهم سيطلبون تطبيق العفو الممنوح بموجب المرسوم رقم ٨-٨٦، الذي لا يزال ساريا، على حالتهم؛ وكون الإفلات من العقاب لا يزال سائدا في المجتمع على الرغم من أن الحكومة والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي قد تعهّدا رسميا بالقضاء على هذه الظاهرة. ويجب على كلا طرفي عملية السلم مواجهة شعب غواتيمالا ومن المهم لهما الوفاء بالتزاماتهما.

١٠٠- ويترك قانون المصالحة الوطنية، الذي بدأ سريانه في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ مع توقيع اتفاق السلم الوطيد والدائم، للمحاكم أن تقرر ما هي الأفعال المشمولة بالعفو بين الأفعال التي ارتكبها أفراد الجيش وأفراد الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي أثناء النزاع المسلح. وتُستبعد من هذا العفو الجرائم المرتكبة ضد الانسانية. وقد انقلبت الموازين فيما يخص عبء الإثبات، إذ أن المجني عليه هو الذي سيتعين عليه إثبات أن الضرر الذي أصابه لم يأت كنتيجة معقولة للنزاع. ولا تسمح الظروف بأية بدائل، كما لا يوجد مجال لأنصاف التدابير. ومن أشد التدابير حساسية وأهمية بالنسبة لفعالية اتفاق السلم قدرة جميع المعنيين، بمن فيهم المعنيون بإقامة العدل، على التوفيق بين تحديد ما هي النتائج التي تم توقعها والنتائج التي يمكن

توقعها بشكل معقول والمترتبة على نزاع مسلح - حسب التعريف الوارد في المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ بشأن القانون الانساني وفي البروتوكول الثاني بشأن حماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية - وبين أفعال تعتبر غير مشروعة بموجب القانون المحلي الغواتيمالي على عكس قانون الأمم وانتهاكات حقوق الانسان. وإن قرار رئيس الجمهورية بمواجهة عملية السلم بشجاعة، وذكرى الضحايا ومستقبل غواتيمالا يطالب بإقامة العدل، دون اشتراطات ودون مبالغة.

١٠١- وبالتزامن مع مفاوضات السلم، كانت تجري في الدوائر السياسية والمؤسسية تسوية أوضاع السلطات المدنية والعسكرية. وقد جاءت قرارات الرئيس السابق ليون كاربيو بإيقاف التجنيد الإلزامي وإلغاء نظام المفوضين العسكريين كخطوة أولى حاسمة في اقتران الكلام بالفعل. وتحتاج جهود حكومة الرئيس آرزو في القضاء على نظام المفوضين العسكريين الى المساعدة القانونية؛ فيجب تعديل القانون الأساسي للجيش لإلغاء نظام المفوضين العسكريين، ويجب تهيئة مناخ يكفل عدم السماح للمفوضين السابقين بممارسة أية رقابة على المجتمع. ومن الخطوات الأخرى المهمة القرار الذي اتخذته الحكومة بحل دوريات الدفاع الذاتي المدني ولجان الدفاع المدني التطوعية قبل التوقيع على اتفاق السلم الدائم والوطيد. ولا يخضع هذا القرار المتخذ من طرف واحد، والمقرر بدء سريانه في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٦، لأي إجراء من اجراءات التحقق الدولي، ومن ثم يجب توخي اليقظة والحذر بوجه خاص لضمان الالتزام به وبقرار عدم السماح بتعيين أعضاء دوريات الدفاع الذاتي المدني السابقين في لجان التنمية.

١٠٢- إن مناخ الثقة الذي يشهده شعب غواتيمالا والاعتقاد السائد بوجه عام بعدم وجود سياسة حكومية تنحو الى إغفال حقوق الانسان قد أبرزا المشاكل التي تنطوي عليها إقامة العدل في غواتيمالا: نظام قضائي يعوزه العدد الكافي من القضاة ويُعيَّن أعضاؤه بطرق مختلفة ومؤهلات متباينة؛ ومكتب النائب العام الذي يعاني من أوجه القصور نفسها ولا يزال يفتقر الى التحديد الواضح لسياساته بشأن الجريمة؛ ونظام الدفاع عن المتهمين الذي يفتقر الى الأعداد الكافية من العاملين والى التمويل الكافي؛ والسياق القانوني الذي يُنظر فيه الى الدقة والصرامة على أنهما مجرد طقوس وتتوه فيه الاجراءات وسط تفاصيل من البيانات المسهبة ولا تفي بمتطلبات ما يصبو اليه البلد على الصعيد الدولي. وتفضي كل هذه الأمور الى عجز النظام القضائي عن ايجاد حلول فعالة للنزاعات داخل المجتمع. وفي إطار هذا المناخ يظل الجناة يفلتون من العقاب وتبقى القرارات السياسية دون تطبيق. وتدل على ذلك حالات الإعدام بدون محاكمة قانونية التي وقعت في عام ١٩٩٦، وهي مثال مرير على اليأس وانعدام الثقة في فعالية النظام القضائي.

١٠٣- وينبغي علاج هذا الوضع فورا. فمن المهم أن تعيد غواتيمالا، على وجه السرعة، ترتيب نظامها القضائي. ويجب أن يتم التعيين في السلطة القضائية وفي مكتب النائب العام والادارة العامة للدفاع الجنائي على أساس المنافسة في مسابقة مفتوحة؛ وينبغي اقامة نظام مهني قضائي. ويجب أن تُسند المسؤولية الواضحة عن ادارة المحاكم الى مجلس قضائي يُكفل فيه التمثيل الملائم للدوائر الأكاديمية والمهنية. وينبغي سن القوانين التي تعرِّف بوضوح اختصاصات المحاكم وتضع قوائم بالأشخاص المكلفين بالوظائف القضائية وتنظم التنقلات والترقيات وفقا للمبادئ الأساسية لاستقلال السلطة القضائية. وينبغي وضع نظام للهيكل الوظيفي لمكتب النائب العام والادارة العامة للدفاع الجنائي. وينبغي للنائب العام أن يحدد بوضوح سياسته تجاه الجريمة على نحو يكفل الخدمة الفعالة لمجتمع ترتفع فيه معدلات العنف، وأن يرتب الأولويات على أساس الجهود الواجب بذلها والاحتياجات الواجب تلبيتها.

١٠٤- وينبغي للسلطة التشريعية أن تعيد النظر في القوانين بغية تعزيز النظام القضائي. ومن المهم وجود قوانين تتيح لغواتيمالا الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الانسان. ويعني ذلك اعادة النظر في تصنيف الجرائم والعقوبات. وينبغي أيضا التركيز على الحاجة الى توسيع نطاق وزيادة فعالية سبل الوصول الى النظام القضائي لضمان أن تتفهم السلطات القضائية والنيابة والدفاع أقوال كل متهم؛ ويعني ذلك وجوب الاستعانة بمترجمين. وعلاوة على ذلك، ينبغي تحديد سياسة خاصة بالسجون تتيح امكانيات لاعادة إدماج السجناء في المجتمع بعد الإفراج عنهم، وتسعى الى وضع مفاهيم واضحة للمركز المهني للعاملين بالسجون وحقوقهم وواجباتهم. وتوفر القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء أساسا سليما لمعالجة أوجه القصور في نظام السجون.

١٠٥- ومن الممكن تخفيف حدة الشعور العام بعدم الأمان، الواسع الانتشار في غواتيمالا، وذلك في البداية من خلال نظام قضائي فعال. ويحتاج ذلك أيضا الى وجود شرطة مدنية مهنية بالفعل. وتنص القرارات المعتمدة في اتفاقات السلم على انشاء قوة واحدة من فرق الشرطة تكون مسؤولة أمام وزير الداخلية، وعلى إلغاء فرق الشرطة العسكرية المتنقلة والشرطة المالية، حسب التوصيات الواردة مرارا في التقارير المقدمة الى اللجنة. ومن المهم تنفيذ هذه التغييرات على وجه السرعة. وينبغي أن يشعر السكان بالأمن في ظل السلم.

١٠٦- ومن الواضح أن الأطراف في مفاوضات السلم قررت أن تشترك معا في بحث مسألة تعزيز السلطات المدنية ودور الجيش في مجتمع ديمقراطي. ولذلك، فمن المهم للغاية أن تقترن عملية التسريح الجارية حاليا باجراءات لتعزيز السلطات المحلية. وينبغي أن تشمل جهود الدولة توفير الأعداد الكافية من القضاة ووكلاء النيابة والمحامين وأفراد الشرطة والمعلمين والأطباء. ويتعين أن تتولى السلطات المختصة، على نحو عاجل وفعال، سد الفجوات الناتجة في شتى المجالات عن إلغاء المؤسسات العسكرية. وفي هذا الصدد، تزداد أهمية إنشاء وظيفة مفوض حقوق الانسان، ومن هنا يأتي قرار الأطراف في الاتفاقات بدعمها وتعزيزها.

١٠٧- ويجب أن تقترن ضمانات العدالة والأمن التي يعتزم البلد توفيرها باحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتعين الالتزام بالاجراءات والآليات القائمة الخاصة بتعديل هذه الحقوق. وينبغي أن يقاس التقدم المحرز بمعدلات انخفاض مستوى الأمية ووفيات الرضّع والفقر. وقد تعهدت غواتيمالا باتخاذ التدابير اللازمة لضمان تحسين مستوى ممارسة الحقوق المكفولة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولا يقتصر ذلك على تخصيص الموارد اللازمة، بما فيها التعاون الدولي، وإنما يشمل أيضا تفادي اتخاذ تدابير متخلّفة لا تتمشى، بحكم تعريفها، مع أحكام العهد.

١٠٨- وتتطلب المسائل المتعلقة بالأراضي توخي جميع الأطراف المعنية للأسس السليمة والمتأنية في اتخاذ القرارات، بغية التوصل الى حل منصف للمشاكل التاريخية الخطيرة التي يعاني منها شعب تكوّن الأرض أحد العناصر الأساسية لرؤيته للعالم المحيط به. وينبغي أن تقترن عملية إجراء مسح للأراضي، حسبما تنص عليه اتفاقات السلم، وانشاء سجل للأراضي بمبادئ توجيهية أساسية لتسوية المنازعات دون الحاجة الى رفعها للقضاء. ويعتبر عدم اليقين فيما يتعلق بملكية الأراضي مسألة حساسة، حسبما أقر به الرئيس آرزو؛ فهي لا تحد فحسب من نطاق الخيارات المتاحة للحكومة بشأن اتخاذ التدابير اللازمة لانطلاقة البلد الاقتصادية ولكنها تؤدي أيضا الى تفاقم المشاكل الاجتماعية. وهذه مسألة تتسم بطابع عاجل على وجه الخصوص في مجتمعات مثل غواتيمالا تتصدى لمهمة التكامل الوطني. ولذلك، من المهم تفادي الضرر الذي لا يمكن إصلاحه

في المسائل المتعلقة بالأراضي وفي المسائل الأخرى. ومن الضروري كذلك ايجاد حلول فورية لمشاكل الأراضي في مجتمعات العائدين. ذلك أن المشاكل من هذا القبيل لا تؤدي الى خلق التوترات فحسب وإنما تؤدي أيضا الى اعاقة الانتاج.

١٠٩- وبرنامج السلم الذي تم التوقيع عليه هو برنامج لإقامة الديمقراطية واحترام حقوق الانسان، والتنمية، والتكامل الوطني. وتعني الخصائص التي يتسم بها الشعب الغواتيمالي من تعدد الإثنيات والثقافات واللغات أن فكرة التكامل الوطني التي أعلنها الرئيس لدى تسلُّم مهام منصبه يجب أن تُتَرجم الى أفعال ملموسة في الحياة اليومية. وهذه الفكرة تدعو، بحكم طبيعتها، الى الحوار والاحترام المتبادل وتعزيز احترام تنوع الثقافات؛ وهذه كلها أمور يجب أن تشكل جزءا من عملية بناء التكامل الوطني.

١١٠- ويجب أن يساعد المجتمع الدولي غواتيمالا في مسعاها على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف. وما فتئت لجنة حقوق الانسان تنظر في حالة حقوق الانسان في غواتيمالا منذ دورتها الثالثة والخمسين المعقودة في عام ١٩٧٩. وكانت البدائل المتاحة لتنمية البلد وآثارها على حقوق الانسان، وكذلك مستقبل عملية السلم، هي التي حددت طبيعة بحث هذه الحالة.

١١١- إن اتفاق السلم الموقع في غواتيمالا لا يضع فحسب نهاية للنزاع المسلح وإنما يقدم أيضا برنامجا للاتفاق الوطني للآراء في اطار الديمقراطية. ويشمل هذا البرنامج معظم التوصيات الواردة في التقارير المقدمة الى اللجنة، ويدل بذلك على أن العمل الذي تم الاضطلاع به على مر السنين كان ملائماً لهذا الموضوع. وفي عام ١٩٩٧، ينبغي أن يبدأ تنفيذ هذه التعهدات. ويجب أيضا مواصلة اتخاذ القرارات الرئيسية بغية معالجة أوجه القصور المشار اليها في هذا التقرير والتي تدركها الحكومة جيدا. وقد بلغت الحالة حدا لا يمكن عنده للجنة حقوق الانسان بأن تسمح بتخفيض مستوى اليقظة والحذر فيما يتعلق بالعملية الجارية الآن في غواتيمالا. ويجب على اللجنة أن تُبقي على حالة حقوق الانسان في غواتيمالا قيد الاستعراض كيما يتسنى لها تقديم المساعدة اللازمة للحكومة والشعب في المهمة الصعبة المتمثلة في التغلب على العقبات الرئيسية التي تحول دون الممارسة الكاملة لحقوق الانسان. وأخيرا، واستجابة لقرار الأطراف في عملية السلم بطلب التحقق الدولي، ينبغي للجنة أن تقدم، مثلما سبق لها في الماضي، التعاون اللازم في هذا المجال.

١١٢- وبهذا الصدد، ترى الخبيرة المستقلة لزاما عليها أن توصي بأن يتم في وقت قريب تعيين ممثل جديد لمكتب المفوض السامي لحقوق الانسان/مركز حقوق الانسان لدى المؤسسات المنصوص عليها في اتفاقات ٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ بشأن عودة اللاجئين. إن بقاء هذا المنصب شاغرا منذ أيار/مايو ١٩٩٦ يعني أن تلك المؤسسات ظلت تعمل بمشاركة أعضائها الآخرين ومكتب مفوض حقوق الانسان والمؤتمر الأسقفي. وقد أعربت تلك المؤسسات مرارا عن الحاجة الى أن تضطلع الأمم المتحدة بالدور المنصوص عليه في الاتفاقات.

المرفق

برنامج عمل الخبيرة أثناء زيارتها الرابعة لغواتيمالا

التاريخ	الأماكن، والأشخاص الذين تمت مقابلتهم
	غواتيمالا العاصمة
٩٦/١١/١٣	السيد لارس فرانكلين، المنسق المقيم لمنظومة الأمم المتحدة؛ السيد دافيد ستيفن، مدير بعثة الأمم المتحدة للتحقق؛ السيد كارلوس بوجيو، رئيس بعثة المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ السيد جيرالد بلانتاجينيه، نائب مدير بعثة الأمم المتحدة للتحقق، والسيد هوغو لورنزو، مسؤول حقوق الانسان ببعثة الأمم المتحدة للتحقق.
٩٦/١١/١٤	السيد إدواردو ستاين، وزير الشؤون الخارجية؛ السيدة مارتا ألتولاغيري، رئيسة اللجنة الرئاسية لتنسيق السياسات التنفيذية في مجال حقوق الانسان؛ السيد رودولفو مندوزا، وزير الداخلية؛ السيد سلفادور غاندارا، نائب وزير الداخلية؛ السيد انجيل كونتي كوجولون، مدير الشرطة الوطنية؛ السيد خورخي ماريو غارسيا لاغواردیا، مفوض حقوق الانسان؛ ومجموعة من العاملين بمكتب مفوض حقوق الانسان؛ السيد غوستافو مواينيو، رئيس مؤسسة ريغوبرتا مينشو.
٩٦/١١/١٥	السيد لويس فيليبي ساينز، رئيس المحكمة الدستورية؛ الجنرال خوليو بلكوني تورسيوس، وزير الدفاع؛ الأسقف بروسبيرو بينادوس دل باريو، رئيس أساقفة غواتيمالا؛ السيد رونالث أوشيتا، مدير مكتب حقوق الانسان بالأبرشية؛ ممثل منظمة Grupo Alianza contra la Impunidad؛ السيد لورنزو سانشيز، القائم بالأعمال بالنيابة، الاتحاد الأوروبي.
٩٦/١١/١٦	زيارة لمنطقة رابينال (جنوب فيراباز) ومنطقة تويلها، كاهابون (شمال فيراباز)، برفقة السيد ميغيل دي لا لاما، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان/مركز حقوق الانسان؛ السيد كارلوس بوجيو والسيد روبرتو مينيونا، المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ السيد غوران فيجيك والسيد راميرو أفيلا، بعثة الأمم المتحدة للتحقق؛ اجتماع عمل مع مسؤولي بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا العاصمة.

٩٦/١١/١٧ زيارة لكانتابال، منطقة سان إزيدرو (تعاونية بريمافيرا) وكوارتو بويبلو (إيكسكان، كيشي)، برفقة السيد خورخي ماريو غارسيا لاغورديا والسيد بنيامين كورديرو، مكتب مفوض حقوق الانسان؛
السيد كارلوس بوجيا، السيدة سابينا واردا، المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ السيدة ليزا مارغاريل والسيد غونزالو إيليزوندو، بعثة الأمم المتحدة للتحقق؛ السيد ميغيل دي لا لاما، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون حقوق الانسان/مركز حقوق الانسان.

٩٦/١١/١٨ غواتيمالا العاصمة

السيد راميرو دي ليون كاربيو، رئيس الجمهورية السابق؛
السيد هكتور هوغو بيريز أغويليرا، المدعي الجمهوري العام ورئيس مكتب النائب العام؛
السيد يافث كابريرا، رئيس جامعة سان كارلوس دي غواتيمالا؛
السيد ألفارو كولون، المدير التنفيذي للصندوق الوطني للسلم؛
ممثلو مجموعة البلدان الصديقة لعملية السلم (كولومبيا، المكسيك، النرويج، أسبانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا)؛
السيدة ليليان ريفيرا، الرابطة الغواتيمالية لأقارب الأشخاص المحتجزين/المفقودين؛
السيد ماريو بولانكو، السيدة اميليا غارسيا، السيد ميغيل موراليس، من مجموعة الدعم المتبادل؛
الآنسة كريستين ويتل، أفرقة السلام الدولية.

٩٦/١١/١٩ السيد ريكاردو أومانيا أراغون، رئيس المحكمة العليا والسلطة القضائية؛
السيد ماركو توليو سوزا، وزير الصحة العامة والرعاية الاجتماعية؛
السيد ريكاردو ستاين، مستشار بمكتب رئيس الجمهورية؛
الأسقف خورخي ماريو أفيلا، رئيس المؤتمر الأسقفي؛ الأسقف ماريو ريوس، رئيس وكالة الوساطة؛ منظمة GRIGAR.

٩٦/١١/٢٠ السيد كارلوس غارسيا ريغاس، رئيس البرلمان الجمهوري؛
السيد أرنولدو أورتيز موسكوزو، وزير العمل والشؤون الاجتماعية؛
السيد غوستافو بوراس كستيخون، منسّق لجنة السلم؛
السيد دونالد بلانتي، سفير الولايات المتحدة الأمريكية؛
السيد كونرادو مارتينيز، لجنة حقوق الانسان بغواتيمالا؛ السيدة روزالينا تويوك، لجنة التنسيق الوطنية للأرامل الغواتيماليات؛
السيدة روزاريو بو والسيد دانيال بسكوال، لجنة اتحاد الفلاحين؛
السيد خوسيه بينزون، الأمين العام للاتحاد العام للعمال الغواتيماليين؛ ممثلو النقابات المتحدة؛ اتحاد عمال غواتيمالا؛

الاتحاد الوطني للموظفين المدنيين؛ اتحاد عمال المعهد الوطني للكهرباء؛ اتحاد نقابات غواتيمالا؛ لجنة التنسيق الوطنية للفلاحين من السكان الأصليين.

٩٦/١١/٢١ السيد فليكس كاستيو ميلا، رئيس المحكمة العليا للانتخابات؛
السيد باتريك زاند، الممثل الاقليمي للجنة الدولية للصليب الأحمر؛
اجتماع عمل مع مسؤولي المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
السيد لويس غاندارا، المدير التنفيذي للجنة الوطنية لتقديم المعونة للاجئين والعائدين والمشردين؛
السيدة ليسبيا دي بالان، اتحاد المحامين الغواتيماليين؛
اللجان التنفيذية للاتحاد الغواتيمالي للصحفيين، غرفة الصحافة الغواتيمالية، نادي الصحافة الوطني؛
اللجنة التنفيذية لاتحاد عمال سانتو توماس دي كاستيا، ايزابال، هيئة الميناء؛
اللجان التنفيذية لاتحاد منظمات شعوب المايا، مجلس شعوب المايا، أكاديمية شعوب المايا، مركز دراسات ثقافة شعوب المايا، الجمعية الدائمة لشعوب المايا، حركة المقاومة التابعة لشعوب المايا والدفاع عنهم؛
السيد فرانك دي لارو، مركز الإجراءات القانونية بشأن حقوق الانسان.

٩٦/١١/٢٢ السيد ستافان فريغستاد، سفير السويد في غواتيمالا، اللجان الدائمة الغواتيمالية المعنية بالمشردين؛
السيد أوزفالدو انريكيز كونتريراس؛
السيد خوسيه فياتورو كونتريراس، الرابطة الوطنية للمتقاعدين الغواتيماليين؛
السيد فاكتور منديز، بحوث حقوق الانسان، مجموعة الدراسة والتنمية؛
اللجنة التنفيذية لمجلس اللجان الإثنية "رونوجيل جونام"؛
الأب فيتالينو سيميلوكس، السيدة مرغريتا فالينتي، دير كاكشيكيل؛
السيدة كلوديا منديز، مؤسسة Cronica.

٩٦/١١/٢٣ زيارات لمناطق التابليرو، التومبادور، سان ماركوس، شاكولا، هويهويتينانغو، برفقة السيد ميغيل دي لا لاما، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان/مركز حقوق الانسان؛ السيد خوان كارلوس موريبو، المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ السيد بنيامين كورديرو، مكتب مفوض حقوق الانسان؛
السادة نيليدا أوجييه، كين وارد، جون بيفان، بعثة الأمم المتحدة للتحقق، غواتيمالا.

٩٦/١١/٢٤ زيارة لفلوريس، منطقة لا كويتزال، البتن برفقة السيد لويس زتورش والآنسة باولا وربي، المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ السيد رودريغو آرسي والسيد خافيير مينا، بعثة الأمم المتحدة للتحقق؛ السيد ميغيل دي لا لاما، مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان/مركز حقوق الانسان.

٩٦/١١/٢٥ غواتيمالا العاصمة
السيد دانيال ليفرمور، سفير كندا في غواتيمالا؛
مكتب المفوض العام؛
المجلس التنفيذي واللجنة التنسيقية للرابطات الزراعية والتجارية والصناعية والمالية؛
ممثلو جمعية المجتمع المدني؛
السيدة هيلين ماك، مؤسسة ميرنا ماك؛
السيد ماركو توليو باشيكو؛
السيد ماريو رينيه سيفوينتس؛
قطاع المنظمات النسائية بجمعية المجتمع المدني؛
السيد هكتور باردالس، الرابطة الشعبية للدفاع عن حقوق الانسان في كيتزالتينانغو؛
السيد فيليكس كوردوفا مويانو، سفير الأرجنتين في غواتيمالا.

٩٦/١١/٢٦ السيد ألفارو آرزو إيريغوين، رئيس الجمهورية؛
لجنة شؤون السكان الأصليين ببرلمان الجمهورية؛
لجنة حقوق الانسان ببرلمان الجمهورية؛
السيدة أرابيلا كاسترو كوينيونيز، وزيرة التعليم؛
السيد اميليو غودوي، "Prensa Libre"؛
اجتماع عمل مع ممثلي وكالات منظومة الأمم المتحدة في غواتيمالا؛
ممثلو مجموعة البلدان الصديقة لعملية السلم (كولومبيا، المكسيك، النرويج، أسبانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا)؛
ممثلو التحالف من أجل الحقيقة، اللجنة التنسيقية الوطنية لحقوق الانسان في غواتيمالا، جمعية الشعوب التي استؤصلت من جذورها، مركز خدمات حقوق الانسان والحقوق القانونية والعمالية، معهد الدراسات المشتركة في العلوم الجنائية.

٩٦/١١/٢٧ مؤتمر صحفي في قاعة كبار الزوار بمطار لا أوروا.
مغادرة غواتيمالا.

مكسيكو
اجتماع مع السيد ميشيل غابودان، الممثل الاقليمي للمفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٦٩/١١/٢٨ اجتماع مع قادة الاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي
اجتماع مع السيد برونو غواندالييني، الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٩٦/١١/٢٩ نيويورك: اجتماع مع السيد ألفارو دي سوتو

٩٦/١٢/١٣-٦ جنيف
اجتماع مع السيد خوسيه أيالا لاسو، المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان، وأعضاء مكتبه.
إعداد التقرير.

٩٦/١٢/٢٩ الوصول الى غواتيمالا العاصمة.
مأدبة غداء أقامها رئيس الجمهورية.
التوقيع على اتفاق السلم الدائم والوطيد

٩٦/١٢/٣٠ مغادرة غواتيمالا العاصمة.

- - - - -